العلل الواردة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه «الطهور ماؤه، الحل ميتـته» برواية الإمام مالك بن أنس رحمه الله

إعداد

أ.د أحمد خليل عبد العال محمود عسكر

أستاذ الحديث وعلومه المتفرغ بكلية الدراسات الإسلامية

بنين بأسوان وعميدها السابق

العلل الواردة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "الطهور ماؤه، الحل ميتته" برواية الإمام مالك بن أنس رحمه الله

أحمد خليل عبد العال محمود عسكر
قسم الحديث الشريف وعلومه، كلية الدراسات الإسلامية للبنين، جامعة الأزهر، أسوان، جمهورية مصر العربية.
البريد الإلكتروني: ahmedaskar.islam.asw.b@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وإمام النبيين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد، فهذه دراسة متواضعة لبيان العلل الواردة في حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ:"الطهور ماؤه، الحل ميتته" برواية الإمام مالك بن أنس عن صَفْوَانَ بن سُلَيْمٍ، عن سَعِيدِ بن سَلَمةَ من آلِ بَنِي الأَزْرَقِ، عن الْمُغِيرةِ بن أبي بُرْدةَ - وهو من بني عبد الدار - أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يقول: ...". وقد اشتملت هذه الدراسة على: تمهيد ويشتمل على تعريف العلة في اللغة والاصطلاح - شروط الحديث المعل - ميدان العلة وثمرة معرفتها - أهمية علم العلل - أقسام العلة - وسائل كشف العلة - خطوات دراسة الحديث المعل - أشهر المصنفات في العلل. كما تناولت نص الحديث، تخريج الحديث، دراسة الإسناد، والحكم عليه، وذكر المتابعات والشواهد. كما تناولت: وجوه التعليل التي يعلل بها الحديث، وحاصلها راجع إلى: الاضراب في الإسناد، والاختلاف في بعض الرواة، ودعوى الجهالة في سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة. وقد قمت

بعرض هذه العلل ومناقشتها في ضوء القواعد الحديثية. وخلصت الدراسة إلى أن هذه العلل التي علل بها الحديث باطلة، وأنها لا تؤثر في صحة السند والمتن ولا تقدح فيهما، فالحديث صحيح. والله أعلم، وهو الهادي إلى صراط المستقيم.

الكلمات المفتاحية: علل، حديث، وارد، الطهور، مالك.

Deffectivness mentioned in the hadith of Abu Hurayrah، may God be pleased with him:" Its (the sea) water is purifying and its dead animals (meat) are lawful (to eat)، on the authority of “Imam Malik bin Anas، may God have mercy on him.”

Ahmed Khalil Abdel Aal Mahmoud Askar

Department of Hadith Sharif and its Sciences، Faculty of Islamic Studies for male، Al-Azhar University، Aswan، Egypt.

E-mail: ahmedaskar.islam.asw.b@azhar.edu.eg

Abstract:

Praise be to God، Lord of the worlds، and prayers and peace be upon the most honorable of messengers، and the Imam of the Prophets، our master Muhammad، and his family and companions. And yet، This is a modest study to explain the defectiveness mentioned in the hadith of Abu Hurairah –May God be pleased with Him-: “Its (the sea) water is purifing and its dead animals (meat) are lawful (to eat).” According to Imam Malik bin Anas’s narration on the authority of Safwan bin Salim، on the authority of Sa’id bin Salama from the family of Bani Al-Azraq، on the authority of Al-Mughira bin Abi Bordah –He is from the tribe of Abd-Eddar، He heard that Abu Huraira says:" The Hadith mentioned above..". This study included: Preamble which includes the definition of defectiveness in the language and convention - the conditions of the defective Hadith - the field of defectiveness and the fruit of its knowledge - the importance of the science of defectiveness - sections of the defectiveness - means of detecting defectiveness - steps to study the defective Hadith - the most famous classifications in defectiveness's. The text of the hadith. - Hadith documentation. - Study the attribution، and judging it. - Mentioning follow-ups and evidence.

The forms of defectiveness with which the hadith is explained and the result is due to: perplexity in attribution، the difference in some narrators، allegation in the narration of Said bin Salamah، and al-Mughira bin Abi Borda. I have presented and discussed these defectiveness's in the light of the Traditional (Hadithi) rules. The study concluded that these defectiveness's that were caused by the hadith are invalid and that they do not affect the validity of the bond and the text and do not criticize them as the hadith is valid. God knows best، and he is the guide to the straight path.

Keywords: defectiveness's، Hadith (Tradition)، mentioned، purification، Malik (name).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَة

إن الحمد لله ـ تعالى ـ نَحمده وَنَستعينه وَنَستغفره، وَنَعوذ بالله من شرور أنفسنا، وَمِن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن ـ سيدنا ـ محمدا عبده ورسوله.

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته، ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾(١).

﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة، وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء، واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا ﴾(٢).

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا، يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم، ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما ﴾(٣).

---

(١) سورة آل عمران آية رقم (١٠٢).

(٢) سورة النساء آية رقم (١).

(٣) سورة الأحزاب آية رقم (٧٠، ٧١). وهذه مقدمة خطبة الحاجة، وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمها أصحابه - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -، وقد أخرجها: أبو داود في سننه في كتاب: النكاح، باب: في خطبة النكاح، والترمذي في سننه في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في خطبة النكاح وقال: حديث حسن، والنسائي في سننه، في كتاب: الجمعة، باب: ما =

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله ـ تعالى ـ وخير الهدي هدي سيدنا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة(١)، وكل ضلالة في النار(٢). من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين(٣)، اللهم فقهنا في الدين وعلمنا التأويل يارب العالمين، وبعد:

فهذه دراسة متواضعة عن "**بيان العلل الواردة في حديث أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "**الطهور ماؤه، الحل ميتته**" **برواية الإمام مالك بن أنس** ".

وقد اشتملت هذه الدراسة على:

- تمهيد ويشتمل على تعريف العلة في اللغة والاصطلاح - شروط

=

يستحب من الكلام عند النكاح، وابن ماجه في سننه في كتاب: النكاح، باب: خطبة النكاح، والدارمي في سننه، في كتاب: النكاح باب: في خطبة النكاح، وأحمد في مسنده ٦٠٩/١ رقم ١٨٩٢، كلهم عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بسند صحيح.واللفظ لابن ماجه.وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة، وأحمد في مسنده ٣٠٢/١ رقم ٢٧٤٩، ٣٢٧٥ دون ذكر الآيات، عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة، والنسائي في كتاب: العيدين، باب: كيف الخطبة، والدارمي في المقدمة، باب: في كراهية أخذ الرأي، وأحمد في مسنده ٣١٠/٣ رقم ١٤٣٧٣.كلهم عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: العيدين، باب: كيف الخطبة عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) اخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، ومسلم في صحيحه في كتاب: الصلاة، باب: فضل الرمي والحث عليه وذم ممن علمه ثم نسيه، عن معوية بن سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحديث المعل - ميدان العلة وثمرة معرفتها - أهمية علم العلل - أقسام العلة - وسائل كشف العلة - خطوات دراسة الحديث المعل - أشهر المصنفات في العلل.

- نص الحديث.
-تخريج الحديث.
- دراسة الإسناد، والحكم عليه.
- ذكر المتابعات والشواهد.
- وجوه التعليل التي يعلل بها الحديث وحاصلها راجع إلى: الاضطراب في الإسناد، والاختلاف في بعض الرواة، ودعوى الجهالة في سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة.

ولست أدعي في هذه الدراسة أني قد أتيت بما لم يأت به الأوائل، بل كانت همتي أن قمت بدراسة ومطالعة بعض كتب علل الحديث وشروح السنة في القديم والحديث، لكي أتعرف على مناهجهم في تعليل الأحاديث، فأثمرت هذه الدراسة والمطالعة على ذكر ما توصلت إليه من بيان وجوه التعليل التي علل بها حديث " طهورية ماء البحر " برواية الإمام مالك، ومناقشتها في ضوء القواعد الحديثية على قدر استطاعتي، ومحصولي العلمي.

ولا أدعي أني وفيت الموضوع كل ما يستحقه من الدراسة، ولكن لعلي أكون سببا مساعدا لمن يريد أن يقوم ببيان وجوه العلة في الروايات المعلة.

الله أسأل أن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يرزقنا

الإخلاص في القول والعمل، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

والله الهادي إلى صراطه المستقيم

وصل اللهم على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم.

أ.د أحمد خليل عسكر

تمهيد

ويشتمل على بيان النقاط الآتية على سبيل الإيجاز

- تعريف العلة في اللغة والاصطلاح. - شروط الحديث المعل.- ميدان العلة وثمرة معرفتها.- أهمية علم العلل.- أقسام العلة. - وسائل كشف العلة. - خطوات دراسة الحديث المعل.-أشهر المصنفات في العلل.

تعريف العلة في اللغة:

العلة - بالكسر-: المرض، عَل يَعِل، واعتل، وأعله الله تعالى فهو مُعل عليل، والعلة: الحدث يشغل صاحبه عن حاجته، والسبب[1]، والعلة: بالكسر معنى يحل بالمحل فيتغير به المحل، ومنه سمي المرض علة، لأنه بحلوله يتغير الحال من القوة إلى الضعف.

قال ابن فارس في مقاييس اللغة: (علَّ) العين، واللام: أصول ثلاثة صحيحة، أحدها: تكرر أو تكرير، والآخر: عائق يعوق، والثالث: ضعف في الشيء... فالأول: العَلَل وهي الشَّربة الثانية... والأصل الآخر: العائق يعوق، قال الخليل: العلة حدث يشغل صاحبه عن وجهه، ويقال: اعتلَّه عن كذا أي اعتاقه، قال: فاعتلَّه الدهر وللدهر عِلَلْ، والأصل الثالث: العلة: المرض، وصاحبها معتَلٌّ، قال ابن الأعرابي: علَّ المريض يَعِلُّ عِلَّةً فهو عليل، ورجل عُلَلة أي كثير العلل"[2].

(١) الصحاح للجوهري مادة " علل "، القاموس المحيط مادة " علل "، لسان العرب مادة "علل".

(٢) مقاييس اللغة مادة (علَّ) ١٢/٤.

والفعل: "علَّ " يعِل بالكسر، ويتعدى بالهمزة، فيقال: أعله الله، ولا أعلك الله، أي لا أصابك بعلة، يقال حديث معل، والمعل: اسم مفعول من " أعل " الرباعي، تقول: أعلك الله، أي لا أصابك بعلة، وحديث معلل، ومعلل: اسم مفعول من "علَّلَّ "، وحديث معلول، ومعلول: اسم مفعول من "علَّ" الثلاثي.

تعريف العلة في الاصطلاح:

هي: سبب غامض خفي قادح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منها(١).

وهذا المعنى الاصطلاحي يناسب الأصول الثلاثة الصحيحة التي ذكرها ابن فارس وغيره من أهل اللغة. ففي المعنى الأول: قام المحدث بتكرار النظر في الحديث، بعد أن كان النظر الأول يدل على سلامته من القادح، وفي المعنى الثاني: وُجد في الحديث عائق يعوق عن العمل به وتصحيحه، وأما المعنى الثالث: فهو أظهر المعاني ؛ لكون الحديث المُعَل فيه ضعف ومرض.

تعريف الحديث المعل في الاصطلاح:

هو: الحديث الذي اطلع فيه الناقد على علة خفية تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها(٢).

شروط الحديث المعل: اشترطوا في الحديث " المعلل " ثلاثة شروط:

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ٩٠، تدريب الراوي ١ / ١٣٥.

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٠، نزهة النظر ص١٩، تدريب الراوي ١ / ١٣٥.

١- **أن يكون الحديث ظاهر السلامة من هذه العلة**، لكون رواته ثقات، أما أحاديث المجروحين فمردودة بفقدان العدالة والضبط، لا بوجود العلة المصطلح عليها هنا[١].

قال الحاكم: " إنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واه، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم فيصير الحديث معلولاً، والحجة فيه عندنا: الحفظ والفهم والمعرفة لا غير[٢].

٢- **أن تكون العلة التي يعلل بها الحديث خفية**، لا يظهر إلا لجهابذة النقاد، وأطباء السنة الحاذقين بعللها عند جمع طرق الحديث والفحص عنها، فلأن ما كان ظاهرا جليا من أسباب القدح في الحديث يدركه سائر العلماء فضلا عن المشتغلين بالحديث. لأن العلة بمعناها الاصطلاحي إنما تطلق على ما كان خفياً، وإن كانت كتب العلل تتجاوز هذا الاصطلاح، وتجمع العلل الظاهرة والخفية، وكأن مصنفيها يقصدون بذلك استيعاب أسباب الرد[٣].

٣- **أن تكون هذه العلة الخفية قادحة**.

وهذا القيد لم يذكره ابن الصلاح في رسم الحديث الصحيح، وإنما نبه عليه في بيان فوائد قيود الحد على أنه: وفيـــه احتراز عما فيه علة

---

(١) الحديث الصحيح ص١٥٤.

(٢) معرفة علوم الحديث ص١١٣.

(٣) فتح المغيث ١ / ٢١٨.

قادحة[1].وتقييد ابن الصلاح العلة بالقادحة: لأن بعض العلل التي تقـــع في السند لا تكون قادحة في المتن صحة وعملا كحديث (البيعان بالخيار)[2].

ومن ذلك أيضا: أن يروي العدل الضابط، عن تابعي مثلا، عن صحابي حديثا، فيرويه عدل ضابط غيره مساو له في عدالته وضبطه، وغير ذلك من الصفات العلية عن ذلك التابعي بعينه عن صحابي آخر.

قال ابن حجر: "فإن مثل هذا يسمى علة عندهم لوجود الاختلاف على ذلك التابعي في شيخه، ولكنها غير قادحة لجواز أن يكون التابعي سمعه من الصحابيين معا، من هذا جملة كثيرة"[3].

فهذه العلل لا تكون قادحة غالبا، وإن كان بعض المحدثين يرد الحديث بكل علة سواء أكانت قادحة أم غير قادحة، أما العلل التي تجري على أصول الفقهاء فهي العلل القادحة.

قال ابن دقيق العيد: "إن كثيرا من العلل التي يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء"[4].

(١) الإفصاح ١ / ٢٣٦.

(٢) أخرجه الخليلي في الإرشاد من طريق: يعلى بن عبيد، حدثنا سفيان الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: "البيعان بالخيار، وكل بَيِّعَين لا بَيْعَ بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار "، وهذا خطأ وقع على يعلى بن عبيد وهو: "ثقة"، والصواب: عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان عنه، عن عبد الله بن دينار.

(٣) النكت لابن حجر ١/٢٣٥.

(٤) الاقتراح في بيان الاصطلاح ص ١٦٨.

وبعض المحدثين قد توسع في إطلاق العلة ليشمل كل سبب قادح في الحديث سواء كان خفيا أم جليا، مخرج له من حال الصحة إلى حال الضعف، مانع من العمل به، وهذا على مقتضى لفظ العلة في الأصل، فيعلون الموصول بالمرسل الأقوى ويعلون الحديث بجرح في راويه: ككذب وفسق وغفلة وسوء حفظ(١).

ومن المحدثين من توسع أكثر من ذلك، فأدخل في العلة الأسباب التي لا تقدح في صحة الحديث، كإرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط.

وقد بين الحافظ ابن حجر طريق التوفيق بين ما حققه ابن الصلاح من تعريف المعلول وبين ما يقع في كلام المحدثين مما يخالفه، فقال: "وطريق التوفيق بين ما حققه المصنف وبين ما يقع في كلامهم، أن اسم العلة إذا أطلق على حديث لا يلزم منه أن يسمى الحديث معلولا اصطلاحا، إذ المعلول ما علته قادحة خفية، والعلة أعم من أن تكون قادحة أو غير قادحة، خفية أو واضحة، ولهذا قال الحاكم: وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس فيها للجرح مدخل"(٢).

ميدان العلة، وثمرة معرفتها:

موضع العلة عند نقاد الحديث تكون في أحاديث الثقات، وفي الأسانيد التي ظاهرها الصحة، وذلك لأن الراوي الثقة الجامع بين العدالة والضبط؛ قد

(١) مقدمة ابن الصلاح ص٩٠، معرفة مدار الإسناد ١/١٨٩.

(٢) النكت ٢/ ٧٧١، وينظر كلام الحاكم في كتابه معرفة علوم الحديث ص١١٢.

تخونه الذاكرة ويقع في الخطأ مهما كان مقداره من الحفظ والضبط؛ لأنه بشر والإنسان معرض للنسيان والسهو، وليس معصوما عنهما. أما الحديث الضعيف لا يحتاج إلى البحث عن علة ؛ لأنه مردود لا يعمل به.

ثمرة علم العلل:

إن ثمرة علم العلل هو: تنقية السنة من أخطاء الثقات وأوهامهم حتى ولو كانت يسيرة - وإن كان الأصل أن أحاديث الرواة الثقات صحيحة، وأكثر ما يروونه صحيحا - ولا يعني ذلك أن الثقة معصوم من الخطأ، فقد يهم الثقة فيكشف النقاد الخطأ أو الوهم فيتجنبون من حديثه ما وهم فيه وأخطأ، وذلك بموازنة حديثه بحديث غيره من الثقات.

لذلك فإن علماء النقد لم يغتروا بكون الراوي ثقة ولا بكون السند ظاهر الاتصال، ولا بكون المتن بليغا فصيحا، وإنما نظروا إلى الحديث نظرة شمولية بدقة وبصيرة إلى ما أخطأ فيه الرواة الثقات، وتمييز صحيح حديثهم من سقيمه سندا ومتنا.

قال الحافظ ابن رجب عند الكلام عن معرفة صحيح الحديث وسقيمه: "الوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف... وهو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث"[1].

أهمية علم علل الحديث، ومكانته بين علوم الحديث:

يعد علم علل الحديث من أهم مباحث علوم الحديث وأشرفها، وأجلها

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب ٢/ ٦٦٣ تحقيق همام عبد الرحيم سعيد.

وأدقها وأصعبها وأغمضها، لأن ميدانه الواسع أحاديث الثقات التي جمعت شروط الصحة من حيث الظاهر، والأصل فيها أنها معلة، حيث اعتراها أخطاء وأوهام الرواة.

- ولأهميته نجد بعض العلماء يصرّح بأنَّ معرفة العلل والبحث عنها، مقدم على مجرد الرواية، قالَ ابن مهدي الحافظ: لأن

أَعْرِف عِلَّة حديث هو عندي، أحبّ إليَّ من أن أَكتبَ عشرين حديثًا ليس عندي [1]، وفي رواية: لأن أعرف علة حديث أحب إلي من أن أستفيد عشرة أحاديث[2]، وهذا من دقيق فقهه، وذلك لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ولا يتم العمل بالسنة النبوية المطهرة والتأسي برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا بعد تمييز صحيح الأحاديث من سقيمها[3].

- وهو أجل أنواع علوم الحديث، إذ به نستطيع التوصل إلى كشف العلل، أو الجزم بعدم وجودها، وبه ندرك قيمة معرفة كلام العلماء المتقدمين على الأحاديث المعلة، وبيانهم لسبب تعليلها. قال الخطيب البغدادي: "معرفة العلل أجل أنواع علم الحديث"[4].

ولذا لم يتكلم فيه إلا الجهابذة النقاد أهل الحفظ والخبرة والإتقان والفهم الثاقب، والمعرفة التامة بمراتب الرواة، والملكة القوية بمعرفة

(١) المرجع السابق ص١١٢.
(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١٩١/٢.
(٣) معرفة مدار الإسناد ٢٠٧/١.
(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١٩١/٢.

الأسانيد والمتون، أمثال ابن المديني، وأحمد والبخاري وأبي حاتم وأبي زرعة والدارقطني، وغيرهم، وقل من يرتقي إلى تلك المسالك، ولخفائه كان بعض الحفاظ يقول: "معرفتنا بهذا كهانة للجاهل"(١).

قال ابن رجب: " إن علم العلل علم عزيز، وإن أهله المتحققين به أفراد يسيرة من بين الحفاظ وأهل الحديث " (٢).

وقال البقاعي: " النقاد الذين لهم اليد الطولى في معرفة العلل قليلون جدا، وغالب المحدثين - وإن سموا حفاظا- لا يبلغون هذه الدرجة، فهم وإن كانت فيهم أهلية التصحيح والتضعيف لا يصلون إلى رتبة أولئك" (٣).

أقسام العلة(٤):

١- ينقسم الحديث المعل بحسب موقع العلة إلى: ثلاثة أقسام:

القسم الأول: المعل في السند، وهو الأكثر والأغلب.

القسم الثاني: المعل في المتن، وهو الأقل.

القسم الثالث: المعل في السند والمتن.

٢- تنقسم العلة باعتبار محلها وقدحها إلى: ستة أقسام:

القسم الأول: علة في السند لا تقدح فيه، ولا تقدح في المتن.

---

(١) فتح المغيث ١/٢٣٥.

(٢) شرح علل الترمذي ١/٣٣.

(٣) لمحات في علوم الحديث لأبي غدة ص٩٨.

(٤) النكت لابن حجر ٢/٧٤٦.

القسم الثاني: علة في السند تقدح فيه دون المتن.

القسم الثالث: علة في السند تقدح فيه، وفي المتن.

القسم الرابع: علة في المتن لا تقدح فيه، ولا تقدح في السند.

القسم الخامس: علة في المتن تقدح فيه، ولا تقدح في السند.

القسم السادس: علة في المتن تقدح فيه، وفي السند.

وسائل كشف العلة:

من الوسائل التي اعتمد عليها النقاد في كشف العلة:

الوسيلة الأولى: الاعتبار وجمع الطرق وتتبع الروايات والأسانيد.

الوسيلة الثانية: معرفة مخارج الحديث ومن عرف بروايته، أو معرفة من تدور عليهم الأسانيد (مدار الإسناد [1]).

الوسيلة الثالثة: النظر في اختلاف رواة الأسانيد[2]، والاعتبار بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم من الإتقان والضبط.

---

(١) مدار الإسناد للحديث هو: الموضع في السند الذي تلتقي الأسانيد مهما تعددت عنده، وهو الراوي الذي يتفرد بالحديث مطلقا ثم يرويه عنه اثنان فأكثر (مدار الإسناد ٣٣٢/١، ٣٤٣).

(٢) اختلاف الرواة هو أن يروي أحدهم أو بعضهم عن (المدار) غير ما يروي سائر الرواة عن ذلك المدار، سواء أكانت المخالفة في السند أم في المتن، فيقال: خالف فلان فلانا: إذا روى الحديث عن المدار بغير ما روى الأول ويقال: اختلف الرواة على فلان في كذا، أي روى بعضهم ذلك الحديث عنه بغير ما رواه الآخرون. (مدار الإسناد ٢٧١/٢).

بعد جمع طرق الحديث، ومعرفة مدار الإسناد ومخرج الحديث، يتم المقارنة والموازنة بين طرق الحديث، للتمييز بين خطأ الروايات وصوابها، وملاحظة الاتفاق والاختلاف، والزيادة والنقص لمعرفة الرواية المخالفة للروايات المحفوظة.

قال الخطيب البغدادي: " والسبيل إلى معرفة علة الحديث:

١- أن يجمع بين طرقه.

٢- وينظر في اختلاف رواته.

٣- ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط "[١].

خطوات دراسة الحديث المُعل:

يجب على الدارس أو الباحث أن يتبع عدة خطوات مرتبة للكشف عن العلة وإدراكها، وهي:

١- جمع رويات الحديث سندا وتنا من مصادرها المعتبرة.

٢- تحديد المدار- الراوي الذي وقع الاختلاف عليه - وبيان حاله.

٣- تقسيم روايات الحديث حسب أوجه الخلاف، وتخريج كل وجه على حدة.

٤- دراسة أسانيد كل وجه تفصيلا، مع بيان حال كل راوي من حيث القوة والضعف.

٥- النظر في الخلاف على ضوء أحوال الرواة، وحال المدار.

٦- الموازنة بين الروايات، وبيان الراجح وأسباب الترجيح[١].

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٤٥٢/٢، مقدمة ابن الصلاح ص٢٦٠.

قال ابنُ حجر: "ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح

خاص، وإنّما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده"(٢).

المؤلفات في علل الأحاديث:

وهي الكتب التي جمعت فيها الأحاديث المعلة مع الكلام عليها، وبيان وجه العلة فيها.

وقد نهج العلماء في تصنيف هذه الكتب مناهج مختلفة: فمنها ما هو مرتب على المسانيد، ومنها ما هو مرتب على الأبواب، ومنها ما هو على الرواة والرجال، ومنها ما هو في علل راو معين، ومنها ما هو في علل مصنف معين، ومنها ما هو في علل حديث معين.

من هذه الكتب:

١- العلل (العلل الكبير) للإمام أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، المتوفى سنة تسع وسبعين ومائتين (٢٧٩هـ) رتبه على كتب الجامع أبو طالب القاضي، وقد طبع بتحقيق: حمزة ديب مصطفى، بمكتبة

=

(١) علل الحديث بين القواعد النظرية والتطبيق العملي، د أحمد معبد، د محمد نصر اللبان ص ١٠١.

(٢) النكت لابن حجر ٧١٢/٢، توضيح الأفكار٣٨/٢.

الأقصى في عمان سنة ١٤٠٦هـ، (رسالة ماجستير من جامعة أم القرى بمكة المكرمة) وطبع بتحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، عالم الكتب - مكتبة النهضة - بيروت عام ١٤٠٩هـ.

٢- علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ) أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس، قال الكتاني في الرسالة المستطرفة: " وهو في مجلد ضخم مرتب على الأبواب"[١] طبع بالكتبة السلفية، في القاهرة عام ٣٤٣١هـ بتصحيح الشيخ محب الدين الخطيب، وتصوره دار المعرفة في بيروت، وطبع بتحقيق: نشأت بن كمال المصري، بمطبعة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة - ١٤٢٣هـ، وبتحقيق: الشيخ محمد بن صالح الدباسي، بمطبعة دار ابن حزم ٤٢٤١هـ وبمكتبة الرشد بالرياض، وبتحقيق فريق من الباحثين تحت إشراف د. سعد بن عبد الله الحميد، و د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، طبعة مؤسسة الجريسي مكتبة السنة ٧٢٤١هـ في٧ مجلد، وهي أفضل الطبعات.

٣- المسند الكبير المعلل، ويسمى" البحر الزخَّار"لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت٢٩٢هـ) قال ابن كثير: " يقع في مسند الحافظ أبي بكر البزار من التعاليل ما لا يقع في غيره من المسانيد"[٢]،

(١) المرجع السابق.

(٢) اختصار علوم الحديث ص٧٢.

طبع بتحقيق محفوظ الرحمن زين الله، بمؤسسة علوم القرآن في بيروت عام ١٤٠٩هـ.

٤- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت٣٨٥هـ) و يعتبر كتاب العلل للدارقطني، أجمع كتب العلل التي ألفت في هذا الفن الدقيق من فنون علوم الحديث، قال الكتاني: "وهو أجمع كتاب في العلل مرتب على المسانيد... وليس من جمعه، بل الجامع له: تلميذه الحافظ أبو بكر البرقاني (ت٤٢٥هـ)" [١] طبع الكتاب في أحد عشر مجلدا بتحقيق محفوظ عبد الرحمن زين الله، ثم اخترمته المنية، وصدر عن دار طيبة بالرياض سنة ١٤٠٥ هـ، وصدر مرة ثالثة عن دار طيبة عام ١٤٢٤هـ، ثم طبعت دار ابن الجوزي الخمسة الأخيرة بتحقيق: محمد بن صالح بن محمد الدبيسي عام ١٤٢٧هـ.

٥- علل الحديث في كتاب صحيح مسلم، لأبي الفضل محمد بن أبي الحسين بن عمار الشهيد (ت ٣١٧هـ) ذكر فيه (٣٦) حديثا، طبع بتحقيق علي حسن عبد الحميد الحلبي، بدار الهجرة، في الرياض عام١٤١٢.

٦- التتبع لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت٣٨٥هـ) يسرد فيه الحافظ الدارقطني ما أخرج في الصحيحين وله علة، طبع مع "الإلزامات" بتحقيق أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي بالمكتبة

(١) المرجع السابق.

السلفية بالمدينة المنورة عام ١٣٩٩هـ، وطبع ثانية بدار الخلفاء للكتاب الإسلامي، بالكويت عام ١٤٠٢هـ، وطبع بدار الكتب العلمية في بيروت عام ١٤٠٥هـ.

٧- بيان الوهم والإيهام الواقِعَيْن في كتاب الأحكام، لأبي الحسن علي بن محمد المعروف بابن القطان (ت٦٢٨هـ) تتبع فيه أحاديث كتاب الأحكام الكبرى لأبي محمد عبد الحق الإشبيلي المعروف بابن الخراط (ت٥٨١هـ) طبع الكتاب بتحقيق د. الحسين آيت سعيد، في دار طيبة بالرياض عام ١٤١٧هـ.

٨- علل حديث الزهري، للإمام محمد بن يحيى الذهلي، المتوفى سنة ثمان وخمسين ومائتين(٢٥٨هـ).

٩- علل حديث مالك، للإمام ابن حبان البستي، المتوفى سنة أربع وخمسين وثلاثمائة(٣٥٤هـ).

١٠- علل ما أسند أبو حنيفة، للإمام ابن حبان البستي، المتوفى سنة أربع وخمسين وثلاثمائة(٣٥٤هـ) [(١)].

١١- علة الحديث المسلسل في يوم العيدين، لأبي محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني، المتوفى سنة تسع وثمانين وأربعمائة(٤٨٩هـ) طبع بتحقيق د. محمد بن تركي التركي، بدار الوطن للنشر بالرياض عام ١٤٢٠هـ ضمن مجموع فيه الأحاديث العيدية المسلسلة.

وغير ذلك من المؤلفات في علل الحديث.

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٣٦١/٢.

العلل الواردة في حديث " طهورية ماء البحر" برواية الإمام مالك بن أنس.

نص الحديث:

عن مالك، عن صَفْوَانَ بن سُلَيْمٍ، عن سَعِيدِ بن سَلَمةَ من آلِ بَنِي الأَزْرَقِ، عن الْمُغِيرةِ بن أبي بُرْدةَ - وهو من بني عبد الدار - أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: جَاءَ رَجُلٌ إلى رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إنا نركبُ البَحرَ، ونَحملُ مَعَنَا القَلِيلَ مِنَ الماءِ، فَإِنْ تَوضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا أَفَنَتَوضأُ بِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الحِلُّ مَيْتَتُهُ**".

أولا: تخريج الحديث:

أخرجه مالك في الموطأ: في كتاب: الطهارة، باب: الطهور للوضوء، حديث رقم (١٢) ١/ ٢٢.

ومن طريق مالك أخرجه:

ـ **الشافعي** في الأم: في كتاب: الطهارة ١ / ١٦.

ـ **وأحمد** في مسنده: مسند أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم: (٧٢٣٢، ٨٧٢٠) ٢/ ٢٣٧، ٣٦١.

ـ **وأبو داود** في سننه: في كتاب: الطهارة ـ باب: الوضوء بماء البحر، رقم: (٣٨)، ١/ ٦٤.

ـ **والترمذي** في سننه: في كتاب: الطهارة ـ باب: ما جـاء في ماء البحر

أنه طهور، رقم: (٦٩)، ١ / ١٠٠، وقال: (هذا حديث حسن صحيح).

ـ **والنسائي** في سننه: في كتاب: الطهارة ـ باب: ما جاء في البحر، رقم: (٥٩) ١/٥٠، وفي كتاب: المياه، باب: الوضوء بماء البحر رقم: (٣٣٢) ١/، وفي كتاب الصيد، باب: ميتة البحر، رقم: (٤٣٥٠)، ٧/ ٧، وليس فيه السؤال.

ـ **وابن ماجه** في سننه: في كتاب: الطهارة وسننها ـ باب: الوضوء بماء البحر، رقم: (٣٨٦) ١ / ١٣٦.

ـ **والدرامي** في سننه: كتاب: الطهارة ـ باب: الوضوء من باب البحر، رقم: (٧٢٣)، ١ / ١٨٦.

ـ **والبخاري** في التاريخ الكبير: ٣ / ٤٧٨.

ـ **وابن الجار ود** في المنتقى: في باب: طهارة الماء والقدر الذي ينجس والذي لا ينجس، رقم: (٤٣)، ص ٢٥.

ـ **وابن خزيمة** في صحيحه: في كتاب: الطهارة ـ باب: الرخصة في الغسل والوضوء من ماء البحر: (١١١) ١ / ٥٨.

ـ **وابن المنذر** في الأوسط في كتاب: الميـاه، باب: ذكـر اختلاف أهل في الوضوء بماء البحر، رقم: (١٥٧، ١٥٨) ١/ ٢٤٧.

ـ **وابن حبان** في صحيحه: في كتاب: الطهارة ـ باب ما جاء في الماء، رقم: (١١٩)، موارد الظمآن: ص ٦٠.

ـ **والدار قطني** في سننه: في كتاب: الطهارة ـ باب: ما جاء في ماء البحر، رقم: (١٣)، ١/ ٣٦.

ـ **والحاكم** في المستدرك: في كتاب: الطهارة، ١ / ١٤٠، وفي كتابه: علوم الحديث، ص٨٧.

ـ **والبيهقي** في السنن الكبرى: في كتاب: الطهارة ـ باب: التطهير بماء البحر، ١/ ٣، وفي كتاب: الصيد والذبائح ـ باب الحيتان وميتة البحر، وفي السنن الصغرى: كتاب: الطهارة ـ باب: ما تكون به الطهارة من الماء، رقم: (١٩٢)، ١/ ٨٦ وفي معرفة السنن والآثار: في كتاب الطهارة ـ باب: ما تكون به الطهارة من الماء، رقم: (٤٦٧)، ١ / ٢٢٢.

ـ **والخطيب** في تاريخ بغداد: ٧ / ١٣٩، ٩/ ١٢٩.

ـ **والبغوي** في شرح السنة في كتاب: الطهارة، باب: أحكام المياه، رقم (٢٨١) ١/ ٥٥ وقال: هذا حديث حسن صحيح.

ـ **والجوزقاني** في الأباطيل ١ /٣٤٦ وقال: هذا حديث حسن لم نكتبه إلا بهذا الإسناد، وهو إسناد ثابت متصل.

ثانيا: دراسة سند الحديث:

ـ **صفوان بن سليم المدني** أبو عبد الله الزهري.

روى عن: أنس بن مالك، وسعيد بن سلمة، وآخرين.وعنه: مالك، والثوري، وغيرهما

ثقة، مفت، عابد، رمي بالقدر، مات سنة (١٣٢هـ) وله اثنتان وسبعون سنة، روى له الجماعة[1].

(١) تهذيب الكمال: ١٣/ ١٨٤، تقريب التهذيب: ص ٢٥٥ رقم: (٣٠٠٩).

ـ **سعيد بن سلمة المخزومي**، من آل ابن الأزرق. روى عن: المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة هذا الحديث، وعنه: الجلاح أبو كثير، وصفوان بن سليم. قال النسائي: **ثقة**، وذكره ابن حبان في الثقات، روى له الأربعة هذا الحديث[1].

ـ **المغيرة بن أبي بردة الكناني**، ويقال: ابن عبد الله بن أبي بردة، ويقال: عبد الله بن أبي المغيرة بن أبي بردة، وقلبه بعضهم. روى عن: أبي هريرة، وعنه: سعيد بن سلمة، ويحي بن سعيد الأنصاري، وآخرون. قال أبو داود: **معروف**، وقال النسائي: **ثقة** وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: من أدخل بينه وبين أبي هريرة أباه فقد وهم، قال ابن عبد البر: قيل إنه غير معروف في حملة العلم كسعيد بن سلمة، وقيل: ليس بمجهول، وقال الذهبي: **وثق**، وقال ابن حجر في التلخيص: ـ بعد أن ذكر توثيق النسائي ـ: فعلم بهذا غلط من زعم أنه مجهول لا يعرف، روي له الأربعة، مات بعد المائة[2].

ـ **ترجمة للصحابي الجليل: أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.**

اسمه: اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافا كثيرا، والذي عند أكثر أصحاب الحديث المتأخرين في الاستعمال أن اسمه في

الإسلام: عبد الرحمن بن صخر الدوسي، نسبة إلى دوس ـ بفتح الدال

(١) الثقات لابن حبان: ٦/ ٣٦٤، تهذيب الكمال: ١٠/ ٤٨٠، تقريب التهذيب: ص ٢٠٧ رقم (٢٤٠٠).

(٢) الثقات: ٥/ ٤١٠، التمهيد: ١٦/ ٢١٨، الكاشف: ٣/ ١٤٧، تقريب التهذيب: ص ٥٩٨ رقم (٧١٠٦) التلخيص الحبير: ١/ ٢٢.

وسكون الواو، وآخره سين مهملة ـ بن عُدثان ـ بضم العين، وسكون الدال المهملة بعدها ثاء مثلثة ـ بن عبد الرحمن بن زهران بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد[1] أما اتصال نسبه بدوس، فقال خليفة بن خياط: أبو هريرة هو عمير بن عامر بن عبيد ذي الشري بن طريف بن عتاب بن أبي صعب بن منبه بن سعد بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم ابن دوس [2].

كنيته: أبو هريرة، أخرج الترمذي بسند حسن عن عبيد الله بن أبي رافع قال: قلت لأبي هريرة: لما كنيت بأبي هريرة ؟ قال: أما تفرق [3] مني ؟ قلت: بلى، والله إني لأهابك قال: كنت أرعى غنم أهلي، فكانت لي هرة صغيرة، فكنت أضعها بالليل في شجرة، فإذا كان النهار ذهبت بها معي فلعبت بها، فكنوني أبا هريرة [4].

إسلامه: قال أبو عمر [5]: أسلم أبو هريرة عام خيبر، وشهدها مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم لزمه وواظب ؛ رغبة في العلم راضيا بشبع بطنه، كانت يده مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان يدور معه حيثما دار وكان من أحفظ أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد شهد له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه حريص على العلم والحديث.

---

(١) جمهرة أنساب العرب: ص٣٨٢، نهاية الأرب: ص٢٣٥.

(٢) طبقات خليفة: ص ١١٤.

(٣) أي: تخاف.

(٤) أخرجه الترمذي: في المناقب ـ باب مناقب أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقال: هذا حديث حسن غريب، وابن سعد في الطبقات: ٣٢٩/٤، وحسنه الحافظ ابن حجر في الإصابة: ٢٠١/٤.

(٥) الاستيعاب ٤ / ٢٠٤.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قلت يا رسول الله إني سمعت منك حديثا كثيرا فأنساه قال: " ابسط رداءك" فبسطته فغرف بيديه فيه ثم قال: "ضمه" فضممته فما نسيت حديثا بعد [1].

قال البخاري: روى عنه الثمانمائة من أهل العلم، وكان أحفظ من روى الحديث في عصره [2].

هذا وقد بلغت عدد مروياته (٥٣٧٤) حديثا، اتفق البخاري ومسلم على (٣٢٥)، وانفرد البخاري (٩٣) حديثا، وانفرد مسلم (١٨٩).

وفاته: توفى أبو هريرة سنة سبع وخمسين بالعقيق، الوادي المجاور للمدينة، وحمل إلى المدينة، فصلى عليه الوليد بن عتبة بن أبي سفيان[3].

ثالثا: الحكم على الإسناد:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، وقد صححه: البخاري[4] وابن المنذر[5]

(١) أخرجه البخاري: في كتاب العلم ـ باب: حفظ العلم، وفي كتاب: المناقب، باب: باب سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية فأراهم انشقاق القمر، وأخرجه الترمذي: في المناقب، باب: مناقب أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وابن سعد: في الطبقات: ٢/ ٣٦٢.

(٢) الإصابة ٢/ ١١١.

(٣) الاستيعاب: ٤ / ٢٠٤، أسد الغابة: ٦/ ٣١٨، الإصابة: ٤/ ٢٠٠

(٤) قال الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال: هو حديث صحيح (علل الترمذي الكبرى ص٤١) رقم (٣٣).

(٥) قال ابن المنذر: ثبت أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في البحر: (هو الطهور ماؤه، الحل ميتته) الأوسط: ١/ ٢٤٧.

البيهقي [1] والطحاوي[2]، والبغوي[3] والخطابي، وعبد الحق[4] وابن السكن [5] وابن الأثير [6] وابن الملقن [7] والنووي[8].

وصحح ابن عبد البر متنه دون سنده حيث قال: وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده وهو عندي صحيح ؛ لأن العلماء تلقوه بالقبول له، والعمل به، ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء[9].

رابعا: المتابعات:

١. ***تابع الإمام مالكا*** كل من: عبد الرحمن بن إسحاق، وإسحاق بن إبراهيم، وأبي أويس.

---

(١) قال في المعرفة: ... فصار الحديث بذلك صحيحا كما قال البخاري في رواية أبي عيسى عنه (معرفة السنن والآثار ١/١٣٧).

(٢) شرح مشكل الآثار ١/٢٠١.

(٣) شرح السنة للبغوي ٢/٥٦.

(٤) بذل المجهود: ١/٢١٣.

(٥) قال ابن السكن: حديث جابر اصح ما روي في هذا الباب (الإمام في معرفة أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد ١/ ١٠٨) بتحقيقنا.

(٦) قال ابن الأثير في شرح المسند: هذا حديث صحيح مشهور أخرجه الأئمة في كتبهم واحتجوا به ورجاله ثقات (نيل الأوطار١ / ٧٨).

(٧) قال ابن الملقن: هذا الحديث صحيح جليل مروي من طرق الذي يحضرنا منها تسعة (البدر المنير ٢/٢) ثم ذكرها وأطال الكلام عليها.

(٨) شرح النووي لصحيح مسلم ١٣/٨٦، المجموع ١/١٢٤.

(٩) التمهيد ١٦/٢١٨.

ـ متابعة عبد الرحمن بن إسحاق:

أخرجها الحاكم[1] والبيهقي في المعرفة[2] **من طريق**: محمد بن أبي بكر، عن يزيد بن زريع به، إلا أن في رواية البيهقي شكا، فإن فيها: عن سلمة بن سعيد، أو سعيد بن سلمة.

وأخرجها الحاكم **من طريق**: محمد بن المنهال عن يزيد به.

وهذه سندها من طريق: محمد بن أبي بكر، (**حسن**)؛ لأن فيه عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث القرشي المدني: **صدوق رمي بالقدر حسن الحديث إلا في روايته عن أبي الزناد**، فإن فيها أحاديث منكرة، أو كان الراوي عنه موسى الزمعي، فإنه روى عنه أشياء فيها اضطراب، أو خالف من ليس دونه[3] وبقية رجاله ثقات.

وأما طريق ابن المنهال: **فضعيفة جدا**؛ لأن فيها عبد الله بن أيوب بن زاذان، قال عنه الدارقطني: متروك[4] وبقية رجاله ثقات.

ـ متابعة إسحاق بن إبراهيم:

أخرجها الحاكم في المستدرك[5] وعنه البيهقي في المعرفة[6].

---

(١) المستدرك: ١ /١٤١.

(٢) معرفة السنن والآثار: ١/ ٢٢٤، ٢٢٥.

(٣) الثقات: ٧/ ٨٦، الجرح والتعديل: ٥٤٦/٢، تهذيب التهذيب: ٦ / ١٣٧.

(٤) ميزان الاعتدال: ٢/ ٣٩٤، لسان الميزان: ٢ / ٢٦٢.

(٥) المستدرك ١: / ١٤١.

(٦) معرفة السنن والآثار: ١/ ٢٢٥.

وهذه المتابعة سندها: (**ضعيف**) ؛ لأن إسحاق بن إبراهيم بن سعيد الصراف المدني: **لين الحديث**، قال أبو زرعة: منكر الحديث، ليس بقوي، وقال أبو حاتم: لين الحديث، وضعفه البوصيري، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يخطئ [(١)].

ـ متابعة أبي أويس:

أخرجها الإمام أحمد في المسند[(٢)] قال: ثنا حسين ثنا أبو أويس به، **وحسين هو: الحسين بن بهرام التميمي المروزي(ثقة)** [(٣)].

وأبو أويس: هو عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو أويس المدني، قريب مالك وصهره: (**صدوق يهم**) قال ابن حبان: كان ممن يخطئ كثيرا، لم يفحش خطؤه حتى استحق الترك، ولا هو ممن سلك سنن الثقات، فيسلك مسلكهم، والذي أري في أمره تنكب ما خالف الثقات من أخباره، والاحتجاج بما وافق الأثبات منها[(٤)]. **وهنا يتقوى حديثه لأنه وافق فيه الإمام مالك.**

٢ ـ ***وتابع صفوان بن سليم***: الجلاح أبو كثير من طريقين:

الطريق الأول: طريق عمرو بن الحارث.

أخرجها البخاري في: التاريخ الكبير، قال: قال ابن وهب: أخبرني

(١) الجرح والتعديل: ٢/ ٢٠٦، الثقات: ١٠٩/٨، التقريب: ص ٩٩.

(٢) المسند: ٢/ ٣٩٢.

(٣) تهذيب الكمال: ٦/ ٤٧١، التقريب: ص ١٦٨ (١٣٤٥).

(٤) المجروحين: ٢/ ٢٤، التقريب: ٣٠٩ (٣٤١٢).

عمرو، عن جلاح به[1] ومن طريق ابن وهب أخرجه البيهقي في: المعرفة[2]. **وهذا الطريق منقطع بين البخاري، وابن وهب.**

وابن وهب هو: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه: (**ثقة فقيه حافظ عابد**) **روى له الجماعة** [3].

أما عمرو فهو: عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبد الله الأنصاري، (**ثقة فقيه حافظ، إلا أنه يروي عن قتادة أشياء يضرب فيها ويخطئ**)[4].

أما الجلاح فهو: الجلاح ـ بضم الجيم ولام خفيفة وآخره مهملة ـ أبو كثير المصري مولى الأمويين، قال يزيد بن أبي حبيب **كان رضا، ووثقه** ابن عبد البر، وقال الدار قطني **لا بأس به**، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: **صدوق**.

وقد روى له مسلم، والثلاثة مات سنة ١٢٠هـ [5].

الطريق الثانية: طريق يزيد بن أبي حبيب[6]، وقد رواه عنه الليث[7]،

(١) التاريخ الكبير: ٢ / ٤٧٨.

(٢) معرفة السنن والآثار: ١/ ٢٢٧.

(٣) تهذيب الكمال: ١٦/ ٢٧٧، التقريب: ص ٣٢٨.

(٤) الجرح والتعديل: ٦ / ٢٢٥، الثقات: ٧ / ٢٢٨، البيان والتوضيح: ص ١٩٠، التقريب: ص ٤١٩.

(٥) تهذيب الكمال: ١٧٧/٥، التهذيب: ١٢٦/٢، التقريب: ص٩٤.

(٦) يزيد بن أبي حبيب واسمه سويد الأزدي أبو رجاء المصري: ثقة فقيه وكان يرسل، مات سنة ١٢٨هـ روى له الجماعة (تهذيب الكمال ٣٢/ ١٠٢، التقريب: ص ٦٠٠).

(٧) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري: ثقة ثبت فقيه إمام

ومحمد بن إسحاق[1].

فرواية الليث: أخرجها البخاري في التاريخ الكبير[2] قال: قال عبد الله: ثنا الليث به، ومن طريقه أخرجها البيهقي في المعرفة[3] والحاكم[4] من طريق يحيى بن بكير ثنا الليث به، وعنه البيهقي في السنن الكبرى[5] قال الحاكم: وقد احتج مسلم بالجلاح أبي كثير.

وأما رواية: محمد بن إسحاق، فقد اضطرب فيها: فرواه محمد بن سلمة عنه، عن يزيد، عن جلاح، عن عبد الله بن سعيد المخزومي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعا أخرجه الدارمي[6] قال: ثنا الحسن بن أحمد الحراني ثنا محمد بن سلمة به. وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير[7] قال: وقال ابن سلام: أخبرنا ابن سلمة به، ومن طريقه أخرجه البيهقي في المعرفة [8].

=

مشهور، مات سنة ١٧٥هـ روى له الجماعة (التقريب ص ٤٦٤).

(١) محمد بن إسحاق بن يسار أبو المطلبي مولاهم المدني، إمام المغازي: ثقة يدلس ورمي بالتشيع والقدر، مات سنة ١٥٠ هـ روى له: خت، م، ٤(التقريب: ص ٤٦٨).

(٢) التاريخ الكبير: ٣/ ٤٧٨.

(٣) معرفة السنن والآثار: ١/ ٢٢٦.

(٤) المستدرك: ١/١٤١.

(٥) السنن الكبرى: ١/٣.

(٦) أخرجه الدارمي: في كتاب: الصلاة والطهارة ـ باب: الوضوء من ماء البحر.

(٧) التاريخ الكبير: ٢/ ٧٨.

(٨) معرفة السنن والآثار: ١/ ٢٢٧.

ورواه سلمة عن ابن إسحاق، عن يزيد، عن اللجلاج، عن سلمة بن سعيد، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة مرفوعا أخرجه البخاري في التاريخ الكبير[١] قال: وقال سلمة: ثنا ابن لإسحاق به.

ورواه عبد الرحمن بن مغراء، عن ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن اللجلاج، عن عبد الله بن سعيد المخزومي، عن مغيرة بن أبي بردة الكناني، عن أبي هريرة مرفوعا.

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير[٢] قال: وقال يوسف بن راشد: ثنا عبد الرحمن بن مغراء به. قال البيهقي: قال البخاري: وحديث مالك أصح، واللجلاج خطأ، ثم قال البيهقي: الليث بن سعد أحفظ من محمد بن إسحاق، وقد أقام إسناده عن يزيد بن أبي حبيب، وتابعه على ذلك عمرو بن الحارث عن اللجلاج، فهو أولى أن يكون صحيحا[٣].

٣. وتابع سعيد بن سلمة: يزيد القرشي.

متابعة يزيد القرشي أخرجها البخاري في التاريخ الكبير[٤] والحاكم[٥]، وعنه: البيهقي في السنن الكبرى[٦].

---

(١) التاريخ الكبير: ٣ / ٤٧٨.

(٢) المرجع السابق: ٣/ ٤٧٩.

(٣) معرفة السنن والآثار: ١/ ٢٢٨.

(٤) التاريخ الكبير: ٨/ ٣٥٧.

(٥) المستدرك: ١/١٤٢.

(٦) السنن الكبرى: ١/٤.

ويزيد بن محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب القرشي المطلبي المدني: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر (**ثقة**)، روى له (خ، د، س)[١].

٤. **تابع المغيرة**: سعيد بن المسيب، وأبو سلمة.

فمتابعة سعيد: أخرجها ابن حبان في المجروحين[٢]، والدارقطني[٣] والحاكم[٤] كلهم من طريق: إسحاق بن إبراهيم بن سهم، عن عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن ماء البحر، أنتوضأ منه ؟ فقال: (هو الطهور ماؤه، الحل ميتته).

عبد الله بن محمد بن ربعة القدامي: (**ضعيف جدا**)، يقلب الأخبار، روى عن إبراهيم بن سعد نسخة أكثرها مقلوب ذكر ابن حبان أن هذا أحدها[٥].

وأما متابعة أبي سلمة: فأخرجها الدار قطني[٦] والحاكم[٧] كلاهما من طريق: أبي أيوب بن عبد الرحمن الدمشقي، عن محمد بن غزوان، عن الأوزاعي عن يحي بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة بمثل حديث

(١) الثقات: ٧ / ٦٢٧، تهذيب الكمال: ٣٢ / ٢٣٨، التقريب: ص٦٠٤.

(٢) المجروحين: ٢ / ٣٩.

(٣) سنن الدار قطني: ١/٣٧.

(٤) المستدرك: ١/١٤٢.

(٥) المجروحين: ٢/٣٩، الكامل: ٤/ ٢٥٧، الميزان: ٢/٤٨٨.

(٦) سنن الدار قطني: ١ / ٣٦.

(٧) المستدرك: ١/ ١٤٢.

سعيد.

وفي السند: محمد بن غزوان، (**وهو ضعيف جدا**)، قال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال ابن حبان: شيخ من أهل الشام يقلب الأخبار، ويسند الموقوف، لا يحل الاحتجاج به[1].

خامسا: شواهد الحديث:

اعلم أن للحديث شواهد كثيرة، منها ما هو ثابت، ومنها ما هو ضعيف، ومنها ما هو شديد الضعف.

١- حديث جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -:

أخرجه الإمام أحمد في مسنده، قال: ثنا أبو القاسم بن أبي الزناد، أخبرني إسحاق بن حازم، عن أبي مقسم - وهو عبيد الله بن مقسم -، عن جابر مرفوعا[2]. ومن طريقه: أخرجه ابن ماجه[3] وابن حبان في صحيحه، وفي المجروحين[4]، والدارقطني[5]، وأبو نعيم في الحلية[6]، والبيهقي في السنن الكبرى[7].

(١) الجرح والتعديل: ٨/ ٥٤، المجروحين: ٢/٢٩٢.

(٢) المسند: ٣/ ٣٧٣.

(٣) أخرجه ابن ماجه: في الطهارة وسننها ـ باب: الوضوء بماء البحر.

(٤) موارد الظمآن: ص ٦٠، المجروحين: ٢ / ١٣٩.

(٥) سنن الدار قطني: ١/ ٣٤.

(٦) الحلية لأبي نعيم: ٩/ ٢٢٩.

(٧) السنن الكبرى: ١/ ٢٥٤.

وسند الإمام أحمد "**صحيح** "، قال ابن السكن: حديث جابر أصح ما روي في هذا الباب[1] وقال ابن حجر: وإسناده لا بأس به[2][3]. وأخرجه الطبراني في الكبير[4] والدارقطني[5] والحاكم[6] من طريق: المعافى بن عمران، عن ابن جريج، عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا.

قال ابن الملقن: **وهذا سند على شرط الصحيح**، إلا أنه يخشى أن يكون ابن جريج[7] لم يسمعه من أبي الزبير، فإنه مدلس وأبو الزبير[8] مدلس ـ أيضا. وقد عنعنا الحديث[9].

وقال ابن حجر: **وإسناده حسن** إلا ما يخشى من التدليس[10].

---

(١) التلخيص الحبير: ١/٢٣.

(٢) الدراية: ص ٥٤.

(٣) في إسناده: أبو القاسم بن أبي الزناد المدني، وثقه الإمام أحمد، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال الذهبي وثق، وقال ابن حجر: ليس به بأس.(تهذيب الكمال ١٩٢/٣٤، التقريب ٤ /٢٥٥ رقم ٨٣١٠).

(٤) المعجم الكبير: ٢/ ١٨٦.

(٥) سنن الدار قطني: ١/ ٣٤.

(٦) المستدرك: ١/ ٤٣.

(٧) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج: ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل مات سنة ١٥٠هـ (التقريب ٢ /٣٨٥ رقم ٤١٩٣).

(٨) محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم أبو الزبير المكي: صدوق إلا أنه يدلس مات سنة ١٢٦هـ (التقريب ٣١٦/٣ رقم ٦٢٩١).

(٩) البدر المنير: ٢/ ٢٣.

(١٠) التلخيص الحبير: ١/ ٢٣، فيه: محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم أبو الزبير

وتابع ابن جريج: المبارك بن فَضَالة، عند الدار قطني[1].وهو (**صدوق يدلس، ويسوي**) وقد روى الحديث بالعنعنة[2].

وفي سنده: علي بن الفضل بن أحمد بن الحباب أبو القاسم البزار: ذكره الخطيب في تاريخه وقال: حدث عن محمد بن الفرج الأزرق، روى عنه الدرقطني[3].

٢- حديث ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-:

أخرجه الدارقطني[4] والحاكم[5]: من طريق: سريح بن النعمان، عن حماد بن سلمة، عن أبي التياح عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس قال: سئل رسول **الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ماء البحر ؟ فقال: (ماء البحر طهور).

قال الدارقطني: كذا قال، **والصواب موقوف**. وقال الحاكم: **صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي**. قال ابن حجر: **ورواته ثقات، لكن صحح الدارقطني وقفه**[6].

=

المكي: صدوق إلا أنه يدلس.

(١) سنن الدار قطني: ١/ ٣٤.

(٢) مبارك بن فضالة أبو فضَالة البصري: صدوق يدلس ويسوي(ت ٢٨٠هـ) تهذيب الكمال: ٢٧/ ١٨٠، التقريب: ٣/ ٣٤٥، طبقات المدلسين ص٤٣.

(٣) تاريخ بغداد: ١٢/ ٤٨ وسكت عنه، فهو مجهول تفرد بالرواية عنه: محمد بن الفرج الأزرق، روى عنه الدرقطني.

(٤) سنن الدار قطني: ١/ ٣٥ إسناده صحيح.

(٥) المستدرك: ١/ ١٤٠ إسناده صحيح.

(٦) التلخيص الحبير: ١ / ٢٣.

وأخرجه أحمد **موقوفا على ابن عباس**، قال حدثنا عفان بن مسلم، ثنا حماد بن سلمة به، **وسنده صحيح**[1].

وقد تابع عفان، حجاج بن منهال، رواه ابن المنذر في الأوسط، قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال: حدثنا حجاج به **وسنده صحيح**[2].

فعفان بن مسلم، وحجاج **وقفاه على ابن عباس**، وعفان من أثبت الناس في حماد، قال ابن معين: من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة، فعليه بعفان بن مسلم[3].

٣- حديث أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرجه الدارقطني[4] من طريق عبد العزيز بن أبي ثابت، عن إسحاق بن أبي حازم الزيات، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل عن ماء البحر ؟ فقال: (هو الطهور ماؤه، الحل ميتته).

قال الدارقطني في علله: هذا حديث تفرد به عبد العزيز بن عمران الزهري، وهو مديني ضعيف الحديث[5]، رواه عن

(١) المسند: ١/ ٢٧٩.

(٢) الأوسط: ١/ ٢٤٨. إسناده صحيح.

(٣) علل الترمذي: لابن رجب ٢/ ٥١٧.

(٤) سنن الدار قطني: ١/ ٣٤.

(٥) عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني الأعرج، يعرف بابن أبي ثابت (متروك احترقت كتبه فحدث من حفظه، فاشتد غلطه مات ٢٩٧هـ) تقريب النهذيب ٣٧١/٢، رقم ٤١١٤.

إسحاق بن حازم الزيات، عن وهب بن كيسان، عن جابر، عن أبي بكر مرفوعا، وإسحاق بن حازم هذا[1]: شيخ مديني ليس بالقوي.

وقد اختلف عنه في إسناد هذا الحديث، فرواه:

أبو القاسم بن أبي الزناد، عن إسحاق بن حازم، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر مرفوعا. ولم يذكر فيه أبا بكر حـدث به عنه كذلك أحمد بن حنبل[2].

وقد روى هذا الحديث، عن أبي بكر الصديق موقوفا، من قوله: غير مرفوع إلى النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، من رواية صحيحة عنه، حدث به عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن أبي بكر قوله[3].

ورواه ابن زاطيا[4]، عن شيخ له من حديث عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن أبي بكر، عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ. **ووهم**

(١) وثقه أحمد، وابن معين، وابن حبان، وابن شاهين، والذهبي، وقال أبو حاتم وأبو داود: لا بأس به، ووقال ابن حجر: صدوق تكلم فيه للقدر(تهذيب الكمال ٤١٧/٢، الكاشف ٢٣٥/١، تقريب التهذيب ١/ ١١٧، رقم ٣٨٤).

(٢) المسند: ٣/ ٣٧٣.

(٣) أخرجه الدارقطني في سننه في كتاب الطهارة، باب: في ماء البحر ٣٥/١.وإسناده صحيح.

(٤) علي بن إسحاق بن عيسى بن زاطيا أبو الحسن المخزومي، قال الخطيب: صدوق، وقال ابن السيني: لا بأس به، وقال أحمد بن المنادي: لم يكن بالمحمود (تاريخ بغداد ١١/ ٣٤٩ رقم ٦١٩٣ ، ميزان الإعتدال ١٤١/٥ رقم ٥٧٩٢، لسان الميزان ٢٠٥/٤ رقم ٥٤٠.

في رفعه، والموقوف أصح[1].

وأخرجه ابن حبان في المجروحين[2] من طريق السري بن عاصم، عن محمد بن عبيد، عن عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن أبي بكر مرفوعا.

والسري **كذبه** ابن خراش[3]، وقال ابن حبان فيه: **كان ببغداد يسرق الحديث**، ويرفع الموقوف، لا يحل الاحتجاج به وانما هو من قول أبي بكر الصديق[4] وقال ابن عدي: وللسري غير حديث سرقه عن الثقات وحدث به عن مشايخهم[5].

وقال ابن حجر: **وهذا الإسناد مركب**، ما حدث به هؤلاء ـ قط ـ هكذا، وإنما يعرف من حديث أبي بكر موقوف[6].

فرواية الرفع رواية **منكرة لا تصح**، وأما رواية **الوقف** فهي **صحيحة ثابتة**.

٤- حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

---

(١) العلل: ١/ ٢٢٠، البدر المنير: ١/ ٣٠.

(٢) المجروحين: ٢/ ١٣٩ ترجمة عبد العزيز بن عمران.

(٣) قال الذهبي في الميزان: وهاه ابن عدي، وقال يسرق الحديث، وكذبه ابن خراش (ميزان الإعتدال ١٧٤/٣ رقم٣٠٩٢) الكامل لابن عدي ٤٦٠/٣ رقم ٨٤٧.

(٤) المجروحين ٣٥٥/١ رقم ٤٦٥.

(٥) الكامل ٤٦٠/٣ رقم ٨٧٤.

(٦) المجروحين: ٢/ ١٣٩، الكامل: ٢/ ١١٧، اللسان: ٣/ ١٢.

عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (ميتة البحر حلال، وماؤه طهور).

فأخرجه الدارقطني أيضا سننه[١]، والحاكم في المستدرك[٢] من جهة الحسين بن إسماعيل كلاهما عن: محمد بن إسحاق[٣]، نا الحكم بن موسى[٤]، نا هقل بن زياد[٥]، عن المثنى[٦]، عن عمرو بن شعيب[٧]، عن

(١) سنن الدارقطني في كتاب الطهارة، باب: في ماء البحر ١/٣٥ رقم ٧.

(٢) المستدرك١/٢٤٠ رقم ٥٠١ (قال الحاكم حدثنا أبو العباس بن محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا الحكم بن موسى، ثنا هقل بن زياد، عن الأوزاعي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ميتة البحر حلال وماؤه طهور). ورواه الحاكم، وسكت عنه.

(٣) محمد بن إسحاق الصاغاني أبو بكر، نزيل بغداد (ثقة بغداد)من الحادية عشرة، روى له مسلم والأربعة (ت ٢٧٠هـ) التقريب ٣/٢١١ رقم ٥٧٢١.

(٤) الحكم بن موسى بن أبي زُهير البغدادي، أبو صالح، القنطري (ثقة) وثقه يحيى بن معين، وعلي بن المديني، والعجلي، وابن سعد، وصالح جزرة، روى عنه مسلم في صحيحه، والنسائي، وابن ماجه من العاشرة (ت ٢٣٢هـ) التقريب ١/ ٣١٢ رقم ١٤٦٢.

(٥) هقل - بكسر أوله وسكون القاف ثم لام - ابن زياد السَّكْسَكي - الدمشقي، نزيل بيروت، قيل: هقل لقب، واسمه محمد أو عبد الله، وكاتب الأوزاعي (ثقة) من التاسعة (ت٢٧٩هـ) روى له مسلم والأربعة. التقريب ٤/ ٤٣ رقم ٧٣١٤.

(٦) المثنى بن الصباح اليماني الأَبْنَاوي أبو عبد الله أو أبو يحيى (ضعيف اختلط بأخرة وكان عابدا) من كبار السابعة (ت ١٤٩هـ) روى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه. التقريب ٣/ ٣٤٦ رقم ٦٤٧١.

(٧) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص (ثقة) وثقه ابن المديني، وابن معين، وأبو زرعة، وإسحاق بن راهويه، والعجلي، والنسائي، والدارمي،

أبيه[1]، عن جده[2] مرفوعا، كذا في رواية الدارقطني، وفي رواية الحاكم: بدل " **المثنى**": " **الأوزاعي**"[3] عن عمرو، به.

فإسناده: من طريق الحاكم: **حسن**، فيه: شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص (صدوق).

وإسناده من طريق الدارقطني: **ضعيف**، فيه: المثنى بن الصباح: ضعيف، لكن تابعه الأوزاعي في رواية الحاكم، **فيرتقي إلى الحسن**.

ما ذكر من الشواهد الثابتة، وسأذكر بعض الشواهد الضعيفة:

٥- حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ماء البحر فقال: هو الطهور ماؤه، الحل ميتته "

أخرجه الدارقطني في سننه[4].والحاكم في مستدركه[5] وسكت عنه، من

=

ويعقوب بن شيبة وقال ثبت، من الخامسة (ت ١١٨هـ) روى له الأربعة. التقريب ٣/ ٩٥ رقم ٥٠٥٠.

(١) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص (صدوق) ثبت سماعه من جده، من الثالثة روى له الأربعة. التقريب ٢/ ١١٨ رقم ٢٨٠٦.

(٢) عبد الله بن عمرو بن العاص، صحابي جليل.

(٣) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو الفقيه (ثقة جليل) من السابعة (ت ١٥٧هـ) التقريب ٢/ ٣٤٠ رقم ٣٩٦٧.

(٤) سنن الدارقطني كتاب الطهارة، باب: في ماء البحر ١/ ٣٥ رقم ٦

(٥) المستدرك على الصحيحين ١ / ٢٤٠ رقم ٤٩٩.

حديث: محمد بن الحسين حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ماء البحر فقال: " هو الطهور ماؤه الحل ميتته".

وإسناده ضعيف فيه: أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة، شيخ الدارقطني، قال ابن الملقن وقد ضعفوه، وإن كان حافظا وقال ابن دقيق العيد: فيه من يحتاج إلى معرفة حاله(١).

قال الدارقطني: كان ابن عقدة رجل سوء، وقال أيضا: لم يكن في الدين بالقوي، وأكذب من اتهمه بالوضع، إنما بلاؤه من هذه الوجادات، وقال الذهبي أحد أعلام الحديث ونادرة الزمان، وصاحب تصانيف على ضعف فيه(٢).

وقال ابن حجر: رواه الدارقطني، والحاكم من حديث علي بن أبي طالب من طريق أهل البيت وفي إسناده من لا يعرف(٣). أقول: وهو: محمد بن الحسين بن علي.

٦- حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عن أبان بن أبي عياش، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في البحر: " الحلال ميتته، الطهور ماؤه ".

(١) البدر المنير ٢٤/١.

(٢) الكامل لابن عدي ١٦/١، الضعفاء لابن الجوزي ٨٥/١، ميزان الاعتدال ٢٨١/١.

(٣) التلخيص الحبير ١١/١.

أخرجه الدارقطني في سننه،[1] وقال: أبان بن أبي عياش متروك[2] وهو كما قال.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف[3] عن الثوري حديث أبان، عن أنس عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٧- حديث الفراسي[4]:

قال ابن عبد البر في التمهيد: " وقد روي هذا الحديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث الفراسي - رجل من بني فراس مذكور في الصحابة - حدثنا خلف بن قاسم، قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن عتبة الرازي بمصر، قال: حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج القطان، قال: حدثنا يحيى بن عبدالله بن بكير، قال: حدثني الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن مسلم بن مخشي، أنه حدث أن الفراسي قال: " كنت أصيد في البحر الأخضر على أرماث وكنت أحمل قربة فيها ماء فإذا لم أتوضأ من القربة رفق ذلك بي وبقيت لي، فجئت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقصصت عليه ذلك، وقلت أنتوضأ من ماء البحر يا رسول الله ؟ فقال: "هو الطهور ماؤه الحل

(١) سنن الدارقطني كتاب الطهارة، باب: في ماء البحر ١ / ٣٥ رقم ٨ و٩.

(٢) أبان بن أبي عياش فيروز البصري، أبو إسماعيل العبدي (متروك) مات في حدود الأربعين، روى له أبو داود) التقريب ٨٢/١، رقم ١٤٢)

(٣) مصنف عبد الرزاق ١ / ٩٤ رقم ٣٢٠.

(٤) الفِرَاسِي: - بكسر الفاء وتخفيف الراء ومهملة: قال البخاري: له صحبة (تقريب التهذيب ٣٤٦/٤).

ميتته"[1].

وقال ابن عبد البر في الاستذكار: " وقد روي هذا الحديث أيضا عن النبي - عليه السلام - من حديث الفراسي رجل من بني فراس من بني مدلج، بإسناد ليس بالقائم - أيضا - في حديث الليث بن سعد، وقد ذكرناه في التمهيد، والفراسي مذكور في الصحابة غير معروف "[2].

قال ابن دقيق العيد في "الإمام": "إن كان مراد أبي عمر **مجهول الحال، مع إثبات كونه من الصحابة**، فقد اشتهر بين أرباب الأصول والحديث، **أن ذلك لا يضر، لعدالة جميع الصحابة.وإن أراد مجهول الصحبة**، فقد أثبت **البخاري صحبته**، فيما حكاه الترمذي في "علله"، فيما ذكر عنه"[3].

قال الترمذي: "سألت محمدا عنه، فقال: هذا مرسل ؛ لم يدرك ابن الفراسي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والفراسي له صحبة"[4].

وقال الترمذي في سننه: الفراسي عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[5].

---

(١) التمهيد لابن عبد البر ١٦ / ٢٢٠. في إسناده: مسلم بن مَخْشِيّ الْمُدْلِجي أبو معاوية المصري: مجهول تفرد بالرواية عنه بكر بن سوادة الجذامي (تقريب التهذيب ٣٧٥/٣ رقم ٦٦٤٦).

(٢) الاستذكار ١ / ١٥٩.

(٣) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام ١١٤/١.

(٤) علل الترمذي ص ٤١ رقم ٣٤.

(٥) سنن الترمذي: كتاب الطهارة، باب: ما جاء في البحر أنه طهور، قال الترمذي بعد أن ذكر حديث أبي هريرة: وفي الباب: عن جابر، والفراسي.

قال عبد الحق في أحكامه: "حديث الفراسي هذا، لم يروه فيما أعلم الا مسلم بن مخشى، ومسلم بن مخشى لم يرو عنه فيما أعلم إلا بكر بن سوادة"(١).

وتعقبه ابن القطان في كتابه (الوهم والإيهام) فقال: " وأظن أنه خفي على عبد الحق ما فيه من الانقطاع، فإن مسلم بن مخشي، لم يسمع من الفراسي، وإنما سمعه من ابن الفراسي عن أبيه الفراسي"(٢).

حديث ابن الفراسي:

حديث ابن الفراسي رواه ابن ماجه في سننه قال: حدثنا سهل بن أبي سهيل، ثنا يحيى بن بكير، حدثني الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن مسلم بن مخشى، عن ابن الفراسي قال: كنت أصيد، وكانت لي قربة أجعل فيها ماءا، وإني توضأت بماء البحر، فذكرت ذلك لرسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فقال: " هو الطهور ماؤه الحل ميتته"(٣).

قال الترمذي في " علله ": سألت محمدا - يعني البخاري - عن حديث ابن الفراسي في ماء البحر، فقال: مرسل، لم يدرك ابن الفراسي النبي

(١) الأحكام الوسطى ١/١٥٧.

(٢) الوهم والإيهام ٢/٤٤٠ رقم ٤٤٥.

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة، باب: الوضوء بماء البحر، إسناده: ضعيف ؛ فيه: مسلم بن مَخْشِيّ الْمُدْلِجي أبو معاوية المصري: مجهول تفرد بالرواية عنه بكر بن سوادة الجذامي (تقريب التهذيب ٣/٣٧٥ رقم ٦٦٤٦). وفيه: ابن الفراسي لم يدرك النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والفراسي له صحبة[1].

قال ابن القطان: " فهذا -كما ترى- يعطي أن الحديث يروى - أيضا - عن ابن الفراسي، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا يذكر فيه الفراسي، فمسلم بن مخشي لا يروي إلا عن الابن، وروايته عن الأب مرسلة "[2].

قال ابن الملقن: "فتبين بهذا أن الحديث إما منقطع بين مسلم بن مخشي، والفراسي، أو مرسل بين ابن الفراسي، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وجوز الشيخ تقي الدين في " الإمام "[3] أن يكون ابن الفراسي، والفراسي واحدا وقع الاختلاف فيه، قال: **ويؤيده**: رواية ابن ماجه - المتقدمة - فإن ظاهرها أن ابن الفراسي هو الذي سأل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسمع منه ذلك، وقد قال: فإذا ضم إلى ذلك رواية من روى: الفراسي، اقتضى أنهما واحد اختلف في اسمه"[4].

واعلم أن ما ذكر من الطرق آخرا، وفيها ضعف، لا يقدح فيما سبق ذكره من الطرق، وإنما ذكرناها للتنبيه عليها.

سادسا: وجوه التعليل التي يعلل بها الحديث:

وهذا الحديث يعل بأربع علل[5]:

---

(١) علل الترمذي ص ٤١ رقم ٣٤

(٢) الوهم والإيهام ٤٤٠/٢

(٣) الإمام ١١٩/١.

(٤) البدر المنير ٢٨/١.نصب الراية٩٩/١.

(٥) هذه العلل ذكرها ابن دقيق العيد في كتابه: " الإمام في معرفة أحاديث الأحكام "١/ ٨٨ =

أحدها: جهالة سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة.

وقالوا: لم يرو عن المغيرة بن أبي بردة، إلا سعيد بن سلمة، ولا عن سعيد بن سلمة، إلا صفوان بن سليم.

قال الإمام الشافعي: في إسناد هذا الحديث من لا أعرفه. قال البيهقي في السنن: "يحتمل أن يريد سعيد بن سلمة، أو المغيرة، أو كلاهما إلا أن الذي أقام إسناده ثقة أودعه مالك بن أنس الموطأ "(١).

قال ابن عبد البر: " أما **سعيد بن سلمة**، فلم يرو عنه فيما علمت إلا صفوان بن سليم، والله أعلم، يقال: أنه مخزومي من آل ابن الأزرق، أو بني الأزرق ومن كانت هذه حاله **فهو (مجهول)** لا تقوم به حجة عندهم، وأما **المغيرة بن أبي بردة**، فهو: المغيرة بن عبدالله بن أبي بردة، قيل: **إنه (غير معروف)** في حملة العلم، كسعيد بن سلمة، وقيل: ليس بمجهول، قال أبو حاتم الرازي: روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، وروى صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة عنه، وروى الجلاح، عن عبدالله بن سعيد المخزومي عنه"(٢).

والجواب:

بتحقيقنا طبع سنة٢٠٠٣م، وذكرها الزيلعي في كتابه: " نصب الراية" ١٥٨/١، وعزاها لابن دقيق العيد في كتابه الإمام، وذكرها - أيضا - ابن الملقن في كتابه البدر المنير ٦/٢ وعزاها لابن دقيق العيد في كتابه الإمام.

(١) سنن البيهقي الكبرى في كتاب الطهارة، باب: التطهير بماء البحر١ / ٣.

(٢) التمهيد لابن عبد البر ١٦ / ٢١٧.

١- إن سعيد بن سلمة قد روى عنه غير صفوان: الجلاح - بضم الجيم وتخفيف اللام وآخره مهملة - أبو كثير[١]، ورواه عن الجلاح: يزيد بن أبي حبيب[٢]، وعمرو بن الحارث[٣].

- أما رواية: " يزيد بن أبي حبيب" فمن طريق: الليث بن سعد[٤] عنه به (الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي كثير جلاح، أن سعيد بن سلمة المخرومي أخبره أن المغيرة بن أبي بردة، أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول..) أخرجها الطحاوي[٥]، والحاكم[٦]، والبيهقي في سننه الكبير[٧]، وفي المعرفة[٨].

- وأما رواية: "عمرو بن الحارث" فمن طريق: ابن وهب[٩] عنه به (ابن

---

(١) الجُلَاح أبو كثير المصري، مولى الأمويين "صدوق" من السادسة، (ت ١٢٠هـ).تقريب التهذيب ١/٩٤ رقم (٩٩٠).

(٢) (٦)) يزيد بن أبي حبيب المصري، أبو رجاء، واسم أبيه: سويد " ثقة فقيه، وكان يرسل " (ت ١٢٨هـ) تقريب التهذيب ٤/١٠٨ رقم (٧٧٠١).

(٣) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري،مولاهم المصري، أبو أيوب"ثقة فقيه حافظ"من السابعة مات قديما قبل الخمسين والمائة. تقريب التهذيب ٣/٨٩ رقم (٥٠٠٤).

(٤) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري " ثقة ثبت فقيه إمام مشهور" (ت ١٧٥هـ) التقريب ٣/٢٠٤ رقم (٥٦٨٤).

(٥) شرح مشكل الاثار ١٠ / ٢٠٥ حديث رقم (٤٠٣٤).

(٦) المستدرك على الصحيحين ١ / ٢٣٨ حديث رقم (٤٩٣).

(٧) سنن البيهقي الكبرى في كتاب الطهارة، باب: التطهير بماء البحر١ / ٣.

(٨) معرفة السنن والآثار في كتاب: الطهارة، باب: ما تكون به الطهارة من الماء ١ / ١٣٣.

(٩) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي أبو مسلم المصري " ثقة حافظ عابد " (ت ٢٩٧هـ) =

وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن

الجلاح، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ رواها من طريقه: البيهقي[1].

فجهالة سعيد بن سلمة مرتفعة بهذه المتابعات.

قال ابن مندة: اتفاق صفوان، والجلاح يوجب شهرة سعيد بن سلمة.

٢- **وأما المغيرة** فقد روى عنه غير: سعيد بن سلمة:

يحيى بن سعيد[2]، ويزيد القرشي[3]، وحماد[4]، كما ذكره الحاكم في المستدرك.

أما رواية: " يحيى بن سعيد" فمن طريق: هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن أبي بردة، عن رجل من بني مدلج عن، النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ. رواها من طريقه: الحاكم [5].

التقريب ٢/٢٨٤ رقم (٣٦٩٤).

(١) معرفة السنن والآثار في كتاب: الطهارة، باب: ما تكون به الطهارة من الماء ١ / ١٣٣.

(٢) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني ن أبو سعيد القاضي " ثقة ثبت " (ت ١٤٤هـ)، تقريب التهذيب ٤/٨٦ (٧٥٥٩).

(٣) يزيد بن محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب القرشي المدني "ثقة" من السادسة، تقريب التهذيب ٤/١١٩ (٧٧٧٢).

(٤) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة " ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة" (١٦٧هـ) تقريب التهذيب ١/٣١٨ (١٤٩٩).

(٥) المستدرك على الصحيحين ١ / ٢٣٨ حديث رقم (٤٩٤).

أما رواية: " يزيد القرشي " فمن طريق: خالد بن يزيد، أن يزيد بن محمد القرشي، حدثه عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة مرفوعا، رواها من طريقه: الحاكم(١).

أما رواية: " حماد" فمن طريق: حجاج بن منهال ثنا حماد عن يحيى بن سعيد عن المغيرة بن عبد الله عن أبيه عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، رواها من طريقه: الحاكم(٢).

فجهالة المغيرة بن أبي بردة مرتفعة بهذه المتابعات.

فتلخص:

- أن المغيرة بن أبي بردة روى عنه غير سعيد بن سلمة ثلاثا: يحيى بن سعيد، ويزيد بن محمد القرشي، وحماد بن سلمة.
- وأن سعيد بن سلمة روى عنه: صفوان بن سليم، والجلاح.

وبطلت دعوى من ادعى انفراد سعيد، عن المغيرة، وانفراد صفوان، عن سعيد.

ولما روى الحاكم في المستدرك هذا الحديث، ذكر ما فيه من المتابعات ثم قال: "وأن مثل هذا الحديث لا يعلل بجهالة سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة، على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بهذه المتابعات"(٣).

وقال ابن مندة:

(١) المستدرك على الصحيحين ١ / ٢٣٩ حديث رقم (٤٩٦).
(٢) المستدرك على الصحيحين ١ / ٢٣٨ حديث رقم (٤٩٥).
(٣) المستدرك على الصحيحين ١ / ٢٣٩.

"اتفاق"صفوان" و "الجُلاح" يوجب شهرةَ "سعيد بن سلمة". واتفاق "يحيى بن سعيد"، و"سعيد بن سلمة" على "المغيرة بن أبي بردة " ما يوجب شهرت المغيرة، وصار الإسناد مشهورا"[1].

وبهذا يرتفع جهالة عينهما، **وفي كتاب المزي**[2] توثيقهما، فزالت جهالة الحال- أيضا - ولهذا صححه الترمذي، وحكى عن البخاري تصحيحه والله اعلم.

فارتفعت عنهما جهالة الحال بهذا، وجهالة العين بما تقدم، وينضم إلى ذلك تصحيح الأئمة المتقدمين له: الترمذي، والبخاري، وابن المنذر، وابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي، وابن منده، والبغوي، وغيرهم.

قال ابن دقيق العيد: " والذي أقوله: إن زوال الجهالة عن سعيد برواية اثنين عنه، وعن المغيرة برواية ثلاثة، يكتفى به من يرى أنه لا بد من معرفة حال الراوي في العدالة بعد زوال الجهالة عنه، فإن كان المصححون له قد علموها على جهة التفصيل فلا إشكال في ذلك، وإلا فلا يبعد اعتمادهم على تحري مالك، وانتقائه للرجال وتحرزه في المشايخ، أو على الاكتفاء بالشهرة، واالله أعلم بما ذهبوا إليه "[3].

(١) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام ١/٧١، ٧٢ لابن دقيق العيد.

(٢) **سعيد بن سلمة المخزومي** قال النسائي: **ثقة**، وذكره ابن حبان في الثقات (الثقات لابن حبان: ٦/ ٣٦٤، تهذيب الكمال: ١٠/ ٤٨٠) **المغيرة بن أبي بردة الكناني** قال أبو داود: **معروف**، وقال النسائي: **ثقة** وذكره ابن حبان في الثقات (الثقات: ٥/ ٤١٠، تهذيب الكمال: ٢٨/ ٣٥٢).

(٣) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام ١/٧١، ٧٢ لإبن دقيق العيد.

قال ابن الملقن: " قد ثبت ثقة سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة صريحا، فإن الإمام أبا عبد الرحمن النسائي وثقهما، كما نقله عنه الحافظ جمال الدين المزي في تهذيبه[1]، وكذلك أبو حاتم ابن حبان، ذكرهما في كتاب الثقات[2]، وروى الآجري عن أبي داود، أنه قال: المغيرة بن أبي بردة معروف، وأوضح ابن يونس معرفة عينه، فارتفعت عنهما جهالة الحال بهذا، وجهالة العين بما تقدم، وينضم إلى ذلك تصحيح الأئمة المتقدمين له: الترمذي، والبخاري، وابن المنذر، وابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي، وابن منده، والبغوي، وغيرهم، قال الحاكم أبو عبد الله في المستدرك: مثل هذا الحديث[3] الذي صدر به مالك كتاب الموطأ، وتداوله فقهاء الإسلام من عصره إلى وقتنا هذا، لا يرد بجهالة هذين الرجلين، قال: على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بمتابعات. فذكرها بأسانيده. وقال البيهقي في السنن:[4] الذي أقام إسناده ثقة، أودعه مالك في موطئه "[5].

العلة الثانية: أنهم اختلفوا في اسم " سعيد بن سلمة":

- فقيل كما قال مالك: سعيد بن سلمة، من آل ابن الأزرق.
- وقيل عبد الله بن سعيد المخزومي.

(١) تهذيب الكمال: ١٠/ ٤٨٠، ٢٨/ ٣٥٢.
(٢) الثقات لابن حبان: ٥/ ٤١٠، ٦/ ٣٦٤.
(٣) مستدرك الحاكم ٢٣٩/١.
(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٣/١.
(٥) البدر المنير ٣٥٤/٢.

- وقيل سلمة بن سعيد.

وأصحهما سعيد بن سلمة ؛ لأنها رواية مالك مع جلالته، وهذا مع وفاق من وافقه وتابعه.

والاسمان الآخران المخالفان لرواية مالك هما من رواية: محمد بن إسحاق[1].

فقد روى محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن جلاح، عن عبدالله بن سعيد المخزومي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفي رواية عن ابن إسحاق: عن يزيد بن أبي حبيب، عن جلاح، عن سلمة بن سعيد، عن المغيرة بن أبي بردة حليف بني عبد الدار، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [2].

قال الإمام البخاري: "حديث مالك أصح، والجلاح أخطأ.

وقال الإمام أحمد: الليث بن سعد[3] أحفظ من، محمد بن إسحاق، وقد

(١) محمد بن إسحاق بن يسار (ثقة يدلس) مارواه بالعنعنة ضعيف، وما صرح فيه بالتحديث فقوي (التقريب ٢١٢/٣ رقم ٥٧٢٥).

(٢) أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، في كتاب الطهارة، باب: ما تكون به الطهارة من الماء ١٣٥/١، الإمام في معرفة أحاديث الأحكام ٩٤/١ بتحقيقنا.

(٣) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري (ثقة ثبت فقيه إمام مشهور) (التقريب ٢٠٤/٣ رقم ٥٦٨٤).رواية: (الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي كثير جلاح، أن سعيد بن سلمة المخرومي أخبره أن المغيرة بن أبي بردة، أخبره أنه سمع

قام إسناده عن يزيد بن أبي حبيب، وتابعه على ذلك: عمرو بن الحارث[1]، عن الجلاح، فهو أولى أن يكون صحيحا، قال البيهقي: وقد رواه: يزيد بن محمد القرشي[2]، عن المغيرة بن أبي بردة، نحو رواية من رواه على الصحة[3].

قال أبو عمر ابن عبد البر: رواة الموطأ اختلفوا:

فبعضهم يقول: سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق، كما قال يحيى.

وبعضهم يقول: سعيد بن سلمة من آل الأزرق. وكذا قال القعنبي.

وبعضهم يقول: سعيد بن سلمة من آل ابن الأزرق، كذلك قال ابن القاسم، وابن بكير.

قال ابن عبد البر: وهذا كله متقارب غير ضار[4].

أبا هريرة مرفوعا) رواها الطحاوي، والحاكم، والبيهقي في المعرفة.

(١) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، مولاهم المصري، أبو أيوب"ثقة فقيه حافظ"من السابعة مات قديما قبل الخمسين والمائة.تقريب التهذيب ٨٩/٣ رقم (٥٠٠٤). رواية: (عمرو بن الحارث، عن الجلاح، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ) رواها البيهقي في المعرفة.

(٢) يزيد بن محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب القرشي المدني "ثقة" من السادسة، تقريب التهذيب ١١٩/٤ (٧٧٧٢). رواية(يزيد بن محمد القرشي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ) رواها من طريقه: الحاكم.

(٣) معرفة السنن والآثار للبيهقي١٣٥/١، وقد عزا البيهقي هذا القول إلى الإمام أحمد.

(٤) الاستذكار ٩٩/٢، الإمام في معرفة أحاديث الأحكام ٩٤/١.

وهذا الوجه هو الذي اعتذر به البيهقي عن الشيخين في عدم تخريجهما لهذا الحديث، فقال في كتاب " المعرفة ": إنما لم يخرجه البخاري، ومسلم بن الحجاج في "الصحيحين" لاختلاف وقع في اسم سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة"[١]. قال ابن الملقن: "وهذا غير ضار ؛إذ قد زالت الجهالة عنهما عينا، وحالا، فلا يضر حينئذ الاختلاف في اسمهما"[٢].

العلة الثالثة من التعليل:

التعليل بالإرسال. لأن يحيى بن سعيد أرسله.

رواه يحيى بن سعيد[٣]، عن المغيرة بن أبى بردة، أن ناسا من بنى مدلج أتوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهو أحفظ من صفوان بن سليم[٤]، وأثبت من سعيد بن سلمة[٥]، اللذين روياه، عن ابن أبى بردة[٦]، عن أبى هريرة.

فالتعليل بالإرسال مبنى على أن إرسال الأحفظ، مقدم على الوصل من الثقة دونه[٧].

---

(١) معرفة السنن والآثار ١/١٣٢.

(٢) البدر المنير ٢/٣٥٦.

(٣) يحيى بن سعيد بن قيس النصاري، تقدمت ترجمته، وهو ثقة ثبت.

(٤) صفوان بن سليم المدني أبو عبد الله الزهري، تقدمت ترجمته، وهو: ثقة مفت عابد.

(٥) سعيد بن سلمة المخزومي من آل ابن الأزرق، تقدمت ترجمته ووثقه النسائي.

(٦) المغيرة بن أبي بردة، تقدمت ترجمته ووثقه النسائي.

(٧) مسألة: " تعارض الإرسال، والاتصال، والرفع، والوقف "للعلماء فيه مذاهب:
=

=

الأول: الحكم للواصل والرافع، قال ابن الصلاح: "الأصح في كل ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع، لأنه مثبت، وغيره ساكت، ولو كان نافيا، فالمثبت مقدم عليه ؛لأنه علم ما خفي عليه"(مقدمة ابن الصلاح ص٢٢٨).وقال الخطيب: " هذا القول هو الصحيح عندنا ؛لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله، ولا تكذيب له، ولعله أيضا مسند عند اللذين رووه مرسلا، أو عند بعضهم، إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان، والناسي لا يقضي به على الذاكر " (الكفاية ٤١١). وقد تبع الخطيب أبو الحسن ابن القطان على اختيار الحكم للرفع أو الوصل مطلقا، قال: " هذا هو الحق في هذا الأصل وهو اختيار أكثر الأصوليين وكذا اختاره من المحدثين طائفة منهم: أبو بكر البزار لكن أكثرهم يعني المحدثين على الرأي الأول يعني تقديم الارسال على الوصل " (النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٦٠٤/٢)، وتعقبه ابن دقيق العيد فقال في مقدمة شرح الإلمام: " إن من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو واقف ورافع أو ناقص وزائد: أن الحكم للزائد فلم يصب في هذا الاطلاق، فإن ذلك ليس قانونا مطردا، وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول " (شرح الإلمام ٢٧/١، النكت لابن حجر ٦٠٤/٢)، وتعقبه أبو الفتح ابن سيد الناس قائلا: " بأن هذا ليس بعيدا من النظر إذا استويا في رتبة الثقة والعدالة، أو تقاربا ؛ لأن الرفع زيادة على الوقف، وقد جاء عن ثقة فسبيله القبول، فإن كان ابن القطان قال هذا على سبيل النظر فهو صحيح، وإن كان قال نقلا عمن تقدمه فليس لهم في ذلك عمل مطرد، قال ابن حجر: قلت قد صرح ابن القطان بأنه قال ذلك على سبيل الاختيار فإنه حكى هذا المذهب وقرره " (النكت لابن حجر ٦٠٤/٢). قال ابن حجر: وما قاله ابن دقيق العيد جزم به الحافظ العلائي فقال: "كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث حديث" قال الحافظ ابن حجر: وهذا العمل الذي

=

=
حكاه عنهم إنما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح، وأما ما لا يظهر فيه الترجيح فالظاهر أنه المفروض في أصل المسألة " فإن غلب على الظن وهم الثقة في الرفع والوصل بقرائن تثمر الظن بمخالفة الأكثرين من الحافظ الذين سمعوا الحديث معه من شيخه في موقف واحد. (توضيح الأفكار جزء ١ / ٣٤٤) وقال العراقي: "الصحيح الذي عليه الجمهور: أن الراوي إذا روى الحديث مرفوعا وموقوفا، فالحكم للرفع ؛ لأن معه في حالة الرفع زيادة، هذا هو المرجح عند أهل الحديث " (فتح المغيث ١/٢٢٠).

الثاني: الحكم للواقف، والمرسل، حكى الخطيب: " أن أكثر أصحاب الحديث يرون الحكم في هذا وأشباهه للمرسل "(الكفاية ٤١١، مقدمة ابن الصلاح ص٢٢٨)

الثالث: التفصيل ؛ وذلك بأن يكون الحكم للأكثر عددا، أو للأحفظ والأتقن. قال ابن حجر: فحاصل كلام هؤلاء الأئمة أن الزيادة إنما تقبل ممن يكون حافظا متقنا حيث يستوي مع من زاد عليهم في ذلك، فإن كانوا أكثر عددا منه، أو كان فيهم من هو أحفظ منه، أو كان غير حافظ، ولو كان في الأصل صدوقا، فإن زيادته لا تقبل، وهذا مغاير لقول من قال زيادة الثقة مقبولة وأطلق " والله أعلم (النكت على ابن الصلاح ٢ / ٦٩٠).

الرابع: تصحيح الوجهين معا ؛ وذلك بأن يحمل الموقوف والمرسل على مذهب الراوي، والمسند على أنه روايته، وكذلك إذا كان الراوي معروفا بذلك، أو صرح بأنه وقفه أو أرسله قال الخطيب: "اختلاف الروايتين في الرفع والوقف لا يؤثر في الحديث ضعفا ؛ لجواز أن يكون الصحابي يسند الحديث مرة، ويرفعه إلى النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ويذكره مرة أخرى على سبيل الفتوى ولا يرفعه، فيحفظ الحديث عنه على الوجهين جميعا، وقد كان سفيان بن عيينة يفعل هذا كثيرا في حديثه، فيرويه تارة مسندا مرفوعا، ويقفه مرة أخرى قصدا واعتمادا، وإنما لم يكن هذا مؤثرا في الحديث ضعفا، مع مابيناه لأن إحدى= =الروايتين ليس مكذبة للأخرى، والأخذ بالمرفوع أولى ؛ لأنه أزيد كما ذكرنا في الحديث الذي يروي موصولا ومقطوعا، وكما قلنا في الحديث الذي ينفرد راويه بزيادة لفظ يوجب حكما لا يذكره غيره أن ذلك مقبول والعمل به لازم "والله أعلم
=

قال أبو عمر ابن عبد البر: "ذكر ابن أبي عمر(١)، والحميدي(٢)، والمخزومي(٣)، عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن رجل من أهل المغرب - يقال له: المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة -: أن ناسا من بني مدلج أتوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالوا: يا رسول الله إنا نركب أرماثا(٤) في البحر،

=

(الكفاية في علم الرواية ٤١٧).وهذا المعنى قاله وأكده ابن حجر فقال: " ورواية الوقف لا تعارض رواية الرفع ؛ لأن الراوي قد ينشط فيسنده، وقد لا ينشط فيقف"(فتح الباري ١٣٤/١٣). وقال الحازمي: "فإن المحدث قد ينشط تارة فيسوق الحديث على وجهه، وقد يتكاسل في الأوقات فيقتصر على البعض، أو يرويه مرسلا، وهذا الضرب يجد كثيرا في حديث مالك بن أنس " (الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ص ٣٥) والخلاصة في هذه المسالة: أنه ليس هناك حكم مطرد، فتارة يرجح الوقف، وتارة يرجح الرفع، وتارة يرجح الإرسال، وتارة يرجح الاتصال، وتارة يصحح الطرفين معا - الرفع والوقف، الوصل والإرسال - بحسب القرائن ظهورا وخفاء، فالأمر دائر مع القرائن والمرجحات"

(١) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني: ثقة، وثقه ابن معين والدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، واحتج به مسلم في الصحيح، صنف المسند، وكان لازم ابن عيينة (ت ٢٤٣هـ) (الثقات ٩٨/٩، تهذيب الكمال ٦٣٩/٢٦)

(٢) عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي المكي أبو بكر: ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة (التقريب ٢ / ٢٠٩ رقم ٣٣١٩).

(٣) سعيد بن عبد الرحمن بن حسان أبو عبيد الله المخزومي: ثقة (ت ٢٤٩هـ) ا(التقريب ٢ / ٣٥ رقم ٢٣٤٨).

(٤) الأرماث " جمع رمث - بفتح الميم - وهو خشب يضم بعضه إلى بعض، ثم يشد ويركب في الماء، ويسمى الطوف، وهو فعل بمعنى مفعول من رمث الشيء إذا لممته وأصلحته (النهاية في غريب الحديث مادة " رمث").

ويحمل أحدنا مويها[1] لسقيه، فإن توضأنا به عطشنا، وإن توضأنا بماء البحر وجدنا في أنفسنا قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: "هو الطهور ماؤه الحل ميتته".

قال أبو عمر: هو مرسل لا يصح فيه الاتصال، أرسل يحيى بن سعيد الأنصاري هذا الحديث، عن المغيرة بن أبي بردة، لم يذكر أبا هريرة، ويحيى بن سعيد أحد الأئمة في الفقه والحديث، وليس يقاس به سعيد بن سلمة، ولا أمثاله، وهو أحفظ من صفوان بن سليم، وأثبت من سعيد سلمة، وليس إسناد هذا الحديث مما تقوم به عند أهل العلم بالنقل حجة ؛ لأن فيه رجلين غير معروفين بحمل العلم[2]، وففي رواية يحيى بن سعيد لهذا الحديث، ما يدل على أن سعيد بن سلمة لم يكن بمعروف من الحديث عند أهله، وقد روي هذا الحديث عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن عبدالله بن أبي بردة عن أبيه، عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

قال أبو عمر:

والصواب فيه: عن يحيى بن سعيد ما رواه، عنه ابن عيينة مرسلا كما ذكرنا، والله أعلم[3].

قال ابن الملقن: " وأكثر ما بقي في هذا الوجه - بعد اشتهار سعيد، والمغيرة - تقديم إرسال الأحفظ، على إسناد من دونه، فإن يحيى بن سعيد أرسله من هذا الوجه، وسعيد بن سلمة أسنده، وهي مسألة معروفة في

(١) مويها: تصغير: ماء.

(٢) أراد بالرجلين: سعيدا، والمغيرة، وقد ثبت عدم جهالتهما.

(٣) التمهيد لابن عبد البر ١٦ /٢١٩، ٢٢٠

الأصول[1]".

قال الشيخ تقي الدين في "شرح الإلمام": فمن العلل الاختلاف في الإسناد، والإرسال، وتقديم الأحفظ الْمُرسِل على الْمُسنِد الأقل حفظا، وهذا الأخير - إذا ثبت عدالة الْمُسِند - غير قادح على المختار عند أهل الأصول"[2].

قال ابن دقيق العيد: "قال الحافظ أبو القاسم ابن عساكر- بعد أن ذكر رواية من روى عن المغيرة بن أبي بردة عن أبيه -: "وقد جوده عبد الله بن يوسف[3]، عن مالك، عن صفوان، سمع المغيرة أبا هريرة. وأيضا تقدم: رواية مالك، ومن تابعه، لعدم الاضطراب فيها، على رواية: يحيى بن سعيد للاختلاف عليه[4].

والصواب: تقديم الرواية المسندة على المرسلة لأن:

- في كلام ابن عساكر إشارة إلى تقديم رواية الوصل على الإرسال.
- وفي كلام ابن دقيق العيد إشارة إلى أن رواية مالك ومن تابعه المتصلة، مقدمة على رواية: يحيى بن سعيد المرسلة، وذلك لعدم الاضطراب فيها، وللاختلاف في يحيى بن سعيد.

---

(١) البدر المنير ١/٣٥٧.

(٢) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق العيد ١ /٧٣.

(٣) عبد الله بن يوسف التنيسي - بمثناه ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة - أبو محمد الكلاعي: (ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ) (ت ٢١٨هـ) (التقريب ٢/ ٢٨٨، رقم ٣٧٢١).

(٤) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام ١/ ١٠٠ بتحقيقنا.

العلة الرابعة: التعليل بالاضطراب. واختلاف الروايات.

- الاختلاف في سعيد بن سلمة.

- فقيل: عن سلمة بن سعيد.
- وقيل: عن عبد الله بن سعيد المخزومي.
- وقيل: عن كثير بن سلمة المخزومي.

والاسمان الآخران المخالفان لرواية مالك هما من رواية: محمد بن إسحاق[1]

- الاختلاف على رواية يحيى بن سعيد:

اختلف في رواية يحيى بن سعيد اختلافا كثيرا، والاضطراب منه:

- فروي عنه عن المغيرة بن أبي بردة رجل من بني مدلج عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.
- وعنه عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة ان رجلا من بني مدلج.
- وعنه عن المغيرة بن عبد الله عن رجل من بني مدلج عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.
- وعنه عن المغيرة بن عبد الله عن أبيه.
- وعنه عن المغيرة بن عبد بن عبدان رجلا من بني مدلج أتى النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.
- وعنه عن المغيرة بن أبي بردة عن رجل من بني مدلج عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

(١) تقدم تخريج راية محمد بن إسحاق في العلة الثانية.

هذه رواية أبي عبيد القاسم بن سلام عن هشيم عن يحيى.

- ورآه بعضهم عن هُشَيم[1] فقال فيه: المغيرة بن أبي برزة.

قال ابن دقيق العيد: " وحمل أبو عيسى الترمذي الوهم فيه على هشيم، فذكر أنه قال للبخاري[2]: " إن هشيما يقول فيه:

المغيرة بن أبي برزة فقال: وهم فيه، وإنما هو المغيرة بن أبي بردة، وهشيم ربما وهم في الإسناد، وهو في المقطعات أحفظ ".

قال ابن دقيق العيد: وهذا الوهم إنما يلزم هشيما إذا اتفق عليه فيه، فأما وقد رواه أبو عبيد[3]، عن هشيم على الصواب، فالوهم ممن رواه على ذلك الوجه عن هشيم"[4].

وقد جمع الاختلاف في إسناده الدارقطني في(علله)، فقال: ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه:

- فرواه هشيم، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن المغيرة، عن أبي بردة، عن رجل من بني مدلج: أن رجلا سأل رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

- وقال شعبة: عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة، عن رجل من قومه، عن

(١) أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني ٥/ ٢٥ رقم ٤٥٦٠، و هشيم هو: هشيم - بالتصغير- ابن بشير بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي (ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ت ١٨٣هـ وقد قار الثمانين) تقريب التهذيب ٤/ ٤٢ رقم ٧٣١٢.

(٢) علل الترمذي ١/٤١ رقم ٢٢.

(٣) الطهور للقاسم بن سلام أبو عبيد ص ٢٤٠.

(٤) الإمام ١/١٠٢.

رجل سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- وقال حماد بن سلمة: عن يحيى، عن المغيرة بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..
- وقال ابن عيينة: عن يحيى، عن المغيرة بن عبد الله، أو عبد الله بن المغيرة، أن ناسا من بني مدلج سألوا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- وقال يحيى القطان: عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن رجل من بني مدلج، أن رجلا منهم سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- وقال حماد بن زيد: عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن أبيه، عن رجل من بني مدلج اسمه عبد الله، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- وقال روح بن القاسم: عن يحيى، عن المغيرة بن عبد الله، أو عبد الله بن المغيرة، عن رجل من بني مدلج، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- وقال بحر بن كنيز السقا، عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- وقال يزيد بن هارون: عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- ورواه زفر بن الهذيل، عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن بعض بني مدلج، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- ورواه عبد الجبار بن عمر الأيلي، عن عبد الله بن سعيد، وإسحاق بن أبي فروة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن عبد الله المدلجي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- ورواه الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن مسلم بن مخشي، عن الفراسي، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- قيل: عن صفوان، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة، عن أبي هريرة. قاله مالك.
- وقيل: عن سلمة بن سعيد - أو عكسه - عن المغيرة به.
- وقيل: عن سعيد، عن أبي بردة بن عبد الله، عن أبي هريرة.
- وقيل: عن صفوان بن سليم مرسلا، عن أبي هريرة.
- وقيل: عن الأوزاعي، عن عبد الله بن عامر، عن النبي.
- وقيل: عن جلاح، عن سعيد، عن المغيرة، عن أبي هريرة.
- وقيل: عن جلاح، عن سعيد، عن أبي هريرة.
- وقيل: عن جلاح، عن المغيرة، عن أبي هريرة.
- وقيل: عن جلاح، عن أبي ذر المصري، عن أبي هريرة.
- وقيل: عن يزيد بن محمد القرشي، عن المغيرة، عن أبي هريرة.
- وقيل: عن المغيرة، عن عبد الله المدلجي، مرفوعا.
- وقيل: عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن مسلم بن مخشي، عن الفراسي، مرفوعا.
- وقيل: عن يحيى بن عباد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعا.

قال الدارقطني: وأشبهها بالصواب قول مالك، ومن تابعه، عن صفوان بن سليم[1].

قال البيهقي في معرفة السنن: "هذا الاختلاف يدل على أنه لم يحفظه كما ينبغي. وقد أقام إسناده مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم. وتابعه على

(١) علل الدارقطني ٩/ ٧ - ١٣رقم ١٦١٤.

ذلك الليث بن سعد، عن يزيد عن الجلاح أبي كثير، ثم عمرو بن بن الحارث، عن الجلاح، كلاهما عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، ثم يزيد بن محمد القرشي عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة ثم عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. **فصار الحديث بذلك صحيحا،** كما قال البخاري في رواية أبي عيسى عنه " والله أعلم[1].

والجواب عن ذلك: أن من لم يحفظ لا يكون حجة على من حفظ، وذلك أن ابن يوسف جوده عن ذلك. فيما ذكره الحافظ ابن عساكر- رحمه الله- في كتابه مجموع الرغائب، قال: وقد جوده عبد الله بن يوسف، عن مالك، عن صفوان، عن سعيد، سمع المغيرة أبا هريرة، وفي كتاب التاريخ للبخاري، وحديث مالك أصح.

قال ابن حجر: " وصححه البخاري فيما حكاه عنه الترمذي، وتعقبه ابن عبد البر[2]: بأنه لو كان صحيحا عنده لأخرجه في صحيحه، وهذا مردود ؛

(١) معرفة السنن والآثار جزء ١ صفحة ١٣٨.

(٢) قال أبو عمر: " لا أدري ما هذا من البخاري - رحمه الله- ولو كان عنده صحيحا لأخرجه في مصنفه الصحيح عنده ولم يفعل ؛ لأنه لا يعول في الصحيح إلا على الإسناد، وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده، وهو عندي صحيح ؛ لأن العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به، ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء " (التمهيد لابن عبد البر ١٦ / ٢١٩) وتعقبه ابن دقيق العيد فقال: " أما قول الحافظ أبي عمر: لو كان صحيحا، لأخرجه في مصنفه الصحيح عنده، فهذا غير لازم، لأن صحابي الصحيحين لم يلتزما إخراج كل صحيح عندهما، وأما قوله وهذا لم يحتج أهل الحديث بمثل إسناده، فقد ذكرنا في كتاب الإمام وجوه التعليل التي يعلل به الحديث "(شرح

لأنه لم يلتزم الاستيعاب، ثم حكم ابن عبد البر مع ذلك بصحته لتلقي العلماء له بالقبول، فرده من حيث الإسناد، وقبله من حيث المعنى، وقد حكم بصحة جملة من الأحاديث لا تبلغ درجة هذا ولا تقاربه، ورجح ابن مندة صحته، وصححه أيضا ابن المنذر، وأبو محمد البغوي"[1].

والخلاصة:

فخلاصة المقال: أن هذا الحديث لا يعلل بهذه العلل التي سبق ذكرها، وأن من صححه فلهم طريقان:

- **طريق الإسناد** وذلك من خلال المتابعات والشواهد للحديث والتي تدل على صحته.

- **وطريق التلقي بالقبول**، فقد تداوله العلماء وتلقوه بالقبول والعمل به ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء. **والله أعلم**.

=

الإلمام ٧٢/١، الإمام ١/ ٨٨),وقال أبو عم في الاستذكار: " وقال ابن عبد البر في الاستذكار: " وهذا إسناد وإن لم يخرجه أصحاب الصحاح، فإن فقهاء الأمصار، وجماعة من أهل الحديث متفقون على أن ماء البحر طهور ؛بل هو أصل عندهم في طهارة المياه الغالبة على النجاسات المستهلكة لها، وهذا يدلك على أنه حديث صحيح المعنى يتلقى بالقبول والعمل الذي هو أقوى من الإسناد المنفرد " الاستذكار ١ / ١٥٩.

(١) التلخيص الحبير ١ / ١٠

الخاتمة

ونختم بم كان يختم به الحبيب المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مجلسه:

" اللّهمَّ اقْسم لنا من خَشْيَتكَ ما تحُولُ بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تُبَلّغُنَا به جنَّتك، ومن اليَقين ما تُهوّنُ به علينا مصائبَ الدنيا، اللّهمَّ أَمتعنا بأسماعنا، وأبصارنا، وقُوّتنا ما أحيَيتنا، واجعلُه الوارثَ منا، واجعل ثَأرنا على من ظلمنا، وانصُرْنا على منْ عادانا، ولا تجعلْ مُصيبتَنَا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبرَ همّنا، ولا مَبلَغَ عِلمِنَا، ولا تُسلِّطْ علينا من لا يرحَمُنا"[1] لفظ النسائي، وإسناده حسن.

وصل اللهم على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم.

تم بحمد الله

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: رقم (٨٠) وقال هذا حديث: حسن غريب، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى في كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول إذا جلس في مجلس كثر فيه لغطه، وإسناده حسن فيه: خالد بن أبي عمران التجيبي: صدوق حسن الحديث، وعبد الله بن زحر: صدوق يخطئ، وبقية رجاله ثقات. وأخرجه الحاكم في المستدرك ٧٠٩/١، رقم (١٩٣٤) كلهم عن عبد الله بن عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي..

أهم المصادر والمراجع

- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذرالنيسابوري تحقيق.د أبو حماد صغير أحمد، ط. دار طيبة بالرياض ١٤٠٥هـ
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد، حققه وعلق عليه: علي الهندي، وقدم له وأخرجه وصححه: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية بالقاهرة، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ
- الاستيعاب في أسماء الأصحاب لأبي عمر بن عبد البر، ط. دار الكتاب العربي
- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق. علي محمد البجاوي، ط.دارالجيل بيروت ١٩٩٢م.
- الاقتراح في بيان الاصطلاح، لابن دقيق العيد، تحقيق: قحطان عبد الرحمن الدوري، وزارة الأوقاف بغداد ١٩٨٢م.
- الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد، حققه وعلق عليه د أحمد خليل عسكر، ط.الحرية بأسوان ٢٠٠٣م.
- البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير، لابن الملقن، تحقيق.د جمال محمد السيد، ط. دار العاصمة ١٤١٤هـ
- البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف.لابن حمزة الحسيني تحقيق.د. حسين عبد المجيد هاشم، دار الكتب الحديث. مصر.
- تاج العروس من جواهر القاموس: لمحمد مرتضى الزبيدي، دار إحياء التراث العربي.

- التاريخ الكبير للبخاري، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت.
- تدريب الراوي: للسيوطي، تحقيق: صلاح محمد عويضة، ط. دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- تحرير تقريب التهذيب لابن حجر، تأليف: د بشار عواد، الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط.مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٩٧م.
- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري، تحقيق. عبد الرحمن عثمان ط. مؤسسة قرطبة.
- تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني تحقيق. محمد عوامة دار الرشيد سوريا، الطبعة الثانية ١٩٨٨م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني، تحقيق شعبان إسماعيل، مكتبة ابن تيميه.
- التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد، لابن عبد البر، تحقيق مصطفى ابن أحمد العلوي وآخرون، مؤسسة قرطبة.
- تهذيب الكمال للمزي، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٩٨٣م.
- تهذيب اللغة للأزهري، حققـــه وقدم له عبد السلام هارون، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر.
- الثقات لابن حبان، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٩٨١م.
- الجامع لأخلاق الرواي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، تحقيق: صلاح عويضة، ط دار الكتب العلمية، وكتبة المعارف - الرياض ١٤٠٣هـ تحقيق: د. محمود الطحان.

- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي. بيروت ١٣٧١هـ.
- دراسات في علم علل الحديث، د. أحمد خليل عسكر، ط. الحرية بأسوان ٢٠١٦م.
- سبل السلام شرح بلوغ المرام لمحمد بن لإسماعيل الصنعاني، تحقيق. خليل مأمون شيحا، ط دار المعرفة بيروت ٢٠٠٣م
- سنن أبي داود.إعداد وتعليق. عزت عبيد الدعاس، وعادل سيد، دار الحديث، ١٣٨٨هـ.
- سنن ابن ماجه. تحقيق. محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة العلمية ـ بيروت.
- سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر دار الكتب العلمية.
- سنن الدار قطني، عني به السيد عبد الله هاشم المدني، ط دار المحاسن ـ القاهرة.
- سنن الدارمي، ط. دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- سنن النسائي (المجتبى) تحقيق. عبد الفتاح أبو غدة، " مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٩٨٨م.
- السنن الكبرى للبيهقي، مصورة دار المعرفة عن دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الهند ١٣٥٥هـ.
- شرح الإلمام لابن دقيق العيد، تحقيق: د. عبد العزيز بن محمد السعيد، ط دار أطلس للنشر والتوزيع ١٩٩٧م.
- شرح الإلمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق العيد، تحقيق: محمد خلوف العبد الله، ط: دار النوادر ٢٠١٠.

- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك لمحمد الزرقاني، ط/ دار الفكر ـ بيروت.
- شرح السنة، لابن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤط، ومحمد زهير الشاويش ط.المكتب الإسلامي.
- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار - الزرقاء الأردن ١٤١٧هـ.
- صحيح البخاري ط. الشعب ـ مصر، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢٠هـ.
- صحيح مسلم بشرح النووي، دار الفكر. بيروت.ودار الخير بدمشق ١٤٢٣هـ بتحقيق مسلم بن محمود.
- الطبقات لخليفة بن خياط، تحقيق أكرم العمري، ط: دار طيبة، ١٩٨٢م.
- علل الحديث بين القواعد النظرية والتطبيق العملي، د أحمد معبد، د محمد اللبان، مكتبة الإيمان لطباعة القاهرة ٢٠١٦م
- عون المعبود شرح سنن أبي داود لأبي الطيب محمد شمس الحق آبادي، ط الكتب العلمية بيروت ١٩٩٠م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط المكتبة السلفية. تحقيق محب الدين الخطيب.
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، لشمس الدين السخاوي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتب السلفية بالمدينة المنورة ١٩٦٨م، وتحقيق: الشيخ علي حسين،، دار عالم الكتب ١٤٥١هـ.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للحافظ الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة - جدة ١٤٣١هـ.

- الكامل في ضعفاء الرجال، للحافظ ابن عدي الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار فزاري، دار الفكر - بيروت ١٤٠٩هـ.
- لسان العرب لابن منظور ـ ط دار صادر بيروت.
- لسان الميزان لابن حجر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان البستي، تحقيق محمد إبراهيم زايد، ط. دار الوعي، حلب ١٤٠٢هـ
- المجموع شرح المهذب للنووي، ط دار الفكر.
- المستدرك على الصحيحين للحاكم، دار الكتب العلمية بيروت، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتاب العربي.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي بيروت، ١٩٨٥م.
- معجم مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر ١٩٧٩.
- معرفة السنن والآثار للبيهقي، تحقيق عبد المعطي قلعجي، جمعية الدراسات الإسلامية كراتشي وآخرون ١٩٩١م.
- معرفة علوم الحديث، للحاكم النيسابوري، دار الوطن - الرياض تحقيق: معظم حسين.
- المنتقي شرح موطأ الإمام مالك للباجي، دار الكتاب العربي.
- مقدمة ابن الصلاح ـ تحقيق عائشة بنت الشاطئ، دار الكتب المصرية ١٩٧٤م.
- الموطأ للإمام مالك، صححه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية

- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة.
- نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للزيلعي، تصحيح محمد عوامة، دار القبلة بجدة، والمجلس العلمي.
- النكت لابن حجر (الإفصاح عن نكت ابن الصلاح) للحافظ ابن حجر، تحقيق: د ربيع هارون مدخلي، ط الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٤٠٤هـ
- النهاية في غريب الحديث والأثر. لأبي السعادات ابن الأثير، تحقيق طاهر محمد الزاوي، ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية بيروت.

فهرس الموضوعات

الموضـــــــوع **الصفحة**

المقدمة ٨٥
تمهيد ٨٩
تعريف العلة في اللغة والاصطلاح ٨٩
تعريف الحديث المعل في الاصطلاح ٩٠
شروط الحديث المعل..... ٩٠
ميدان العلة، وثمرة معرفتها..... ٩٣
أهمية علم علل الحديث، ومكانته بين علوم الحديث ٩٤
أقسام العلة..... ٩٦
وسائل كشف العلة ٩٧
خطوات دراسة الحديث المعل..... ٩٨
المؤلفات في علل الحديث ٩٩
نص الحديث ١٠٣
تخريج الحديث.....١٠٣
دراسة سند الحديث. ١٠٥
الحكم على الإسناد ١٠٨
المتابعات ١٠٩
متابعة عبد الرحمن بن إسحاق ١١٠
متابعة اسحاق بن إبراهيم.....١١٠
متابعة الجلاح.....١١١
متابعة يزيد القرشي ١١٤
متابعة سعيد بن المسيب، وأبوسلمة.....١١٥
شواهد الحديث.....١١٦

حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. ١١٦
حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. ١١٨
حديث أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ١١٩
حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. ١٢١
حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ١٢٣
حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ١٢٤
حديث الفراسي. ١٢٥
حديث ابن الفراسي. ١٢٧
وجوه التعليل التي يعلل بها الحديث. ١٢٨
العلة الأولى: جهالة سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة. ١٢٩
العلة الثانية: الاختلاف في اسم سعيد بن سلمة. ١٣٤
العلة الثالثة: التعليل بالإرسال. ١٣٧
العلة الرابعة: التعليل بالاضطراب، واختلاف الروايات. ١٤٣
خلاصة الدراسة. ١٤٨
الخاتمة. ١٤٩
فهرس المراجع. ١٥٠
فهرس الموضوعات. ١٥٦